

هيئة الأمم
المتحدة للمرأة
٢٠١٥



مبادرات البرامج الرئيسية



مقدمة


أعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة اثنتي عشرة مبادرة برامج رئيسية لتعميق برامجها وتحقيق نتائج خويلية من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ومبادرات البرامج الرئيسية برامج ذات تأثير كبير وقابلة للتوسع ومن شأنها أن تضطلع بالجزء الأكبر من مو هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وهي تبني على أعمال البرامج الجارية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وتكملها، ولا تستبدلها.

وتعتمد جميع مبادرات البرامج الرئيسية نهجاً يستند إلى حقوق الإنسان من خلال تعزيز صوت المرأة والفتاة بإزالة العوائق الهيكلية أمام المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتستهدف كل من مبادرات البرامج الرئيسية بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، وتساهم في تحقيق النتائج والأهداف النصوص عليها في الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتستند كل من مبادرات البرامج الرئيسية إلى نظرية تغيير شاملة، تُحد الروابط السببية والفعال المطلوبة من الشركاء الوطنيين. ومنظمات المجتمع المدني، والأمم المتحدة، والمساعدات الإيمانية الرسمية، والشركاء من القطاع الخاص لتحقيق تغيير خويلي في حياة النساء والفتيات.

سيحدد دور هيئة الأمم المتحدة للمرأة في كل واحدة من هذه الشراكات وفقاً للسياق. ففي بعض البلدان، ستركز الهيئة على إقامة ائتلاف من أجل التغيير، وفي أخرى ستلعب دوراً عملياً أوسع.

علاوة على ذلك، تستجيب جميع مبادرات البرامج الرئيسية لأجندة بيجين + ٢٠ الموسعة، لحاجة هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى

مبادرات البرامج الرئيسية: الاتساق مع الخطة الإستراتيجية



© ٢٠١٥ هيئة الأمم المتحدة للمرأة

حقوق الصورة

أعلى اليسار: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/غاغانجيت سينغ
أعلى اليمين: صندوق الأمم المتحدة الاستئماني/فيل بورخيس
أسفل اليسار: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/شايستا تشينثني
أسفل الوسط: صور الأمم المتحدة/ريك باجورناس
أسفل اليمين: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/سمير جونغ نانا

٤ مجال التأثير الأول للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التمكين السياسي للمرأة

٩ مجال التأثير الثاني للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التمكين الاقتصادي للمرأة

١٦ مجال التأثير الثالث للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: القضاء على العنف ضد المرأة

٢١ مجال التأثير الرابع للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: السلام والأمن والعمل الإنساني

٢٨ مجال التأثير الخامس للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التخطيط والميزنة



تساهم
في
تحقيق



على الرغم من أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة ليست لديها مبادرة برامج رئيسية معنية بالتعليم والصحة الإيجابية، فإنها تتعاون مع اليونيسكو وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي في برنامج مشترك معني بتعزيز المهارات والشابات من خلال التعليم. وفي إطار شراكة الصحة للجميع، تخلق الهيئة بيئة ملائمة لطالبة النساء والفتيات بحقوقهن في الصحة الجنسية والإيجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة وصحة الأطفال والراهقين.



مجموع عدد مستهدفات أهداف التنمية المستدامة حسب البرنامج الرئيسي



تحليل حسب عدد المستهدفات إلى "صریحة" (هناك إشارة مباشرة إلى المرأة) و"ضمنية" (هناك إشارة غير مباشرة إلى المرأة)




كل مبادرة برامج رئيسية يمكنها مساندة مستهدفات متعددة ضمن أهداف التنمية المستدامة. نظرا لطبيعة أهداف التنمية المستدامة غير القابلة للتقسيم، من المتوقع أن يكون لمبادرات البرامج الرئيسية تأثير غير مباشر على معظم أهداف التنمية المستدامة.

١ التمكين السياسي للمرأة: التمكين السياسي للمرأة؛ التمكين الاقتصادي للمرأة: التمكين الاقتصادي للمرأة؛ القضاء على العنف ضد المرأة: القضاء على العنف ضد المرأة؛ السلام والأمن والعمل الإنساني: السلام والأمن والعمل الإنساني؛ التخطيط والميزنة: التخطيط والميزنة.

مجال التأثير الأول للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة:

التمكين السياسي للمرأة

يتمثل الهدف الأول للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في "قيادة المرأة ومشاركتها في عملية صنع القرار على جميع المستويات". وتعزز مبادرات البرامج الرئيسية ضمن هذا المجال من مجالات تأثير الخطة كل منهما الأخرى وتساهمان في ضمان حصول حقوق المرأة • على النحو المحدد في العديد من الاتفاقيات بما فيها سيداو • على بتأييد عالمي. وتمتع المرأة بالولاية اللازمة لتقرير مصيرها.



ويوضح الجدول التالي مساهمة مبادرات البرامج الرئيسية ضمن مجال التأثير الأول في النتائج المحددة في الخطة الإستراتيجية.

الخطة الإستراتيجية	البرامج الرئيسية
قيادة المرأة في مجال السياسة	إمكانية حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء
الناخ ١-١: الدساتير والأطر قانونية والسياسات التي تدعم حق المرأة في المشاركة في صنع القرار على المستويين الوطني والمحلي يتم إصلاحها/تنفيذها	الناخ ١. التشريعات، وسياسات العدالة، والميزانيات المتعلقة بالعدالة مراعية لاعتيارات النوع الاجتماعي
الناخ ٢-١: تدابير مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي (آليات، عمليات، وخدمات) تعزز قيادة المرأة ومشاركتها في السياسة.	الناخ ٤: ترقية النساء كقيادات في مؤسسات سياسية حساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي.
الناخ ٣-١: دعاء المساواة بين الجنسين يؤثر على الدساتير والأطر القانونية والسياسات لزيادة قيادة المرأة ومشاركتها السياسية.	الناخ ٢: تكوين كادر من القيادات النسائية السياسية المهمة والمتنوعة والممكنة. الناخ ٣: يمكن المرأة من الحصول على العدالة والاحتكام إلى القضاء الرسمي وغير الرسمي والمشاركة فيه. الناخ ٣: النظر إلى المرأة على أنها قيادة سياسية شرعية وفاعلة على قدم المساواة مع الرجل.

الموجز الإعلامي للبرنامج الرئيسي

أولاً: خلفية عامة

التقييم

بتدنى تمثيل المرأة بشكل كبير في العمليتين السياسية والانتخابية، سواء كناخيات أو مرشحات أو نائبات منتخبات أو مشرفات على الانتخابات، وحتى نهاية فبراير/شباط ٢٠١٥، لم تكن النساء تشكلن إلا ٢٢ في المائة من أعضاء البرلمانات الوطنية و١٥/8 في المائة من رؤساء البرلمانات^١. كما تعاني المرأة من الإقصاء الشديد عن مناصب اتخاذ القرار رفيعة المستوى في فرع الحكومة التنفيذي. فحتى نهاية يناير/كانون الثاني ٢٠١٥، كانت النساء تشكلن ٦.٦ في المائة من رؤساء الدول، و٧.٣ في المائة من رؤساء الحكومات، و١٧ في المائة من الوزراء. بزيادة ضئيلة على الـ١٤.١ في المائة التي كانت تشكلها قبل عقد من الزمان في عام ٢٠٠٥، يقل هذا المستوى من المشاركة السياسية كثيراً عن المستهدف الطموح البالغ ٣٠ في المائة والذي وضع في عام ١٩٩٠^١ وعن "توازن النوع الاجتماعي" الذي أرساه إعلان ومنهاج عمل بيجين^٢. وبينما تشير هذه الأرقام القلق جُذ فجوة معرفية في مجموعة من المجالات الأخرى لمشاركة المرأة السياسية، بما في ذلك مشاركتها كمرشحةً وناخبةً وكنائبة منتخبٍ على المستوى المحلي، حيث لا يوجد خط أساس عالمي بعد^٣.

يحدث هذا التدني في التمثيل السياسي على الرغم من حق النساء في المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في الحكم الديمقراطي وقدراتهن المؤكدة كقائداتٍ وعناصر تغيير. ينص العديد من موانيق حقوق الإنسان ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين إضافة إلى العديد من الموانيق الإقليمية على حق المرأة في المشاركة والتعبير والتجمع وفي أن تُنتخب. وقد نفذت هذه الاتفاقيات الدولية والإقليمية بشكل كبير على الصعيد الوطني: فالمرأة بحق لها شغل مناصب في السلطة السياسية كما هو منصوصٌ عليه في معظم جميع الدساتير الوطنية، كما أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها ١٨٩ أطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كما أظهرت سنوات من التجربة والبحث أن اشتغال المرأة في العمليات السياسية يساعد على تحسين وضعها^٤. فالمرأة تظهر على الدوام مهارات في القيادة السياسية بالعمل على نحو يسمو على الخطوط الحزبية من خلال المجموعات البرلمانية النسائية – حتى في أفسى البيئات السياسية – وبمناصرة قضايا المساواة بين الجنسين كالقضاء على العنف القائم على النوع الاجتماعي، والإجازة الوالدية ورعاية الأطفال، والمعاشات، وقوانين المساواة بين الجنسين والإصلاح الانتخابي^١.

^[1] خريطة هيئة الأمم المتحدة للمرأة – الاتحاد البرلماني الدولي لمشاركة المرأة في الحياة السياسية، ٢٠١٥.

^[2] قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة رقم 1٥/1٩٩٠/E/RES.

^[3] المجال الحيوي ج "المرأة والسلطة وصنع القرار".

^[4] تقرير الأمين العام عن بيجين ٢٠٠٥.

^[5] هيئة الأمم المتحدة للمرأة "إيجاز: قيادة المرأة ومشاركتها السياسية".

التمكين السياسي للمرأة والقيادة

التحليل

يرجع تدني التمثيل السياسي للمرأة إلى الأثر المشترك للقيود المؤسسية والهيكلية، والعوائق الثقافية والسلوكية التي توجي بأن المرأة لا ينبغي أن يكون لها دور في الحياة العامة.

وتتجلى القيود الهيكلية في: الأحزاب السياسية التي تعارض اشتغال المرأة ولا ترشحها لمناصب يمكن الفوز بها، وأنواع معينةٍ من النظم الانتخابية التي – على سبيل المثال – تقوم على انتخاب شخصٍ واحدٍ في كل منطقة وتقلل فرصة تنافس المرأة مع الرجل على قدم المساواة. ونقص قدرة المرشحات النساء على الحصول على موارد مالية لإدارة حملات انتخابية، والصعوبات العملية التي تقف بطريق مشاركة المرأة. كصعوبة الحصول على وثائق الهوية أو ارتفاع معدلات العنف، بما يمنع المرأة من التسجيل والترشح والتصويت، وفضلاً عن ذلك، تكرس جماهير الناخبين والمؤسسات الإعلامية الصور النمطية المتعلقة بالنوع الاجتماعي بدلاً من إبراز الأمثلة الإيجابية أو منافع تلك المشاركة للجميع. علاوة على ذلك، فإن المؤسسات السياسية (الأحزاب السياسية والبرلمانات وهيئات إدارة الانتخابات) مشدرة بأعراف وممارسات وسياسات تميز ضد المرأة، بما يصعب على المرأة الترفي وإحداث التغيير، بما في ذلك التغيير السياسي.

أما العوائق الثقافية والسلوكية فتعقيد صوت المرأة وولايتهها السياسية، فضلاً عن ضعف الموارد المتاحة للنساء والفتيات (على صعيد الصحة والتعليم والأصول)، تُحد الأعراف الاجتماعية المتصلة بأدوار النوع الاجتماعي من مشاركة المرأة. فهذه الأعراف تجعل المرأة مسؤولةً بشكل كبير عن الأعمال المنزلية ورعاية الأطفال حتى ولو كانت تعمل خارج المنزل، وتقلل من قدرة المرأة على الانتقال والتواصل مع الآخرين، وتعزز عدم المساواة من خلال العنف القائم على النوع الاجتماعي وتقيد خيارات المرأة وتكرس التمييز القانوني^٧. وهذه الأعراف نفسها هي التي تُحد من تمثيل المرأة في الحياة السياسية والحكومة، وتقلل هذه الأعراف من أهمية المساهمات التي يمكن أن تقدمها المرأة لعملية صنع القرار وفي تحديد التوجه السياسي للبلاد، وتعوق التنمية الديمقراطية.

الإجراء

إن تعزيز التمكين السياسي والقيادة للمرأة يتطلب العمل على جبهاتٍ عدة، وتظهر الأبحاث أن زيادة المشاركة السياسية والقيادية للمرأة تنتج عن تضافر مجموعة من العوامل، من بينها إزالة العوائق القانونية واللوجستية، وتنفيذ أطر عمل داعمة، وتعزيز قيادة المرأة من خلال إصلاح الأحزاب السياسية، ودعم منظمات المجتمع المدني، وخلق نقلة إيجابية في أعراف الجنس الاجتماعي^٨، ويتطلب التحرك على صعيد ضمان القيادة الكاملة والفعالة للمرأة على جميع مستويات صنع القرار إستراتيجية ذات أربعة محاور:

(١) مساندة تطوير وتنفيذ أطر قانونية وترتيبات إدارية قوية تيسّر مشاركة المرأة، ويشمل ذلك إدخال الإصلاحات اللازمة على الدساتير أو قوانين المساواة بين الجنسين أو لوائح الأحزاب. وأعمالاً على صعيد السياسات كوضع مستهدفات عديدة لمشاركة المرأة في المناصب القيادية مع تدابير خاصة مؤقتة وإصلاح لوائح الأحزاب.

(٢) زيادة عدد النساء المؤهلات والقادرات على الترشح للانتخابات بما في ذلك الشروع في برامج تعزز ثقة النساء وقدراتهن على القيادة، وتعزيز إستراتيجيات حملاتهن وآلياتها، وتقوية الروابط مع منظمات المجتمع المدني.

(٣) إحداث حُول في الأعراف المتعلقة بالنوع الاجتماعي حتى يتم قبول المرأة كقيادة شرعية وفاعلة بما في ذلك تطوير حملات لتوعية وسائل الإعلام وجماهير الناخبين بالحاجة إلى المرأة في الحياة العامة على جميع الأصعدة.

(٤) دعم القيادات النسائية في المؤسسات السياسية التي تراعي المساواة بين الجنسين، ومنها البرلمان والأحزاب السياسية وهيئات إدارة الانتخابات لجذب القيادات النسائية وتشجيعها والاحتفاظ بها، وتسليط الضوء على المساهمة البناءة التي تقدمها في عملية صنع القرار.

^[1] تقرير الأمين العام عن المرأة والمشاركة السياسية، ٢٠١٣. الإجراءات المتخذة والتقدم المحرز في تشجيع المرأة والمشاركة السياسية، ١٨٤/١٧/٨.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: التمكين السياسي للمرأة والقيادة

المرحلة	قيادة المرأة في عملية صنع القرار السياسي <p>المؤشرات الرئيسية، نسبة المرأة في الحكومات المحلية ونسبة المرأة في البرلمانات الوطنية</p>	
المرحلة الثانية	لو أن (١) الأطر والترتيبات الانتخابية تشجع على نوازل النوع الاجتماعي في الانتخابات، ولو (٢) تم تشكيل كادر من القبات السياسية النسائية المهمة والمتنوعة والممكنة، ولو (٣) كان ينظر إلى المرأة على أنها قيادة سياسية شرعية على قدم المساواة مع الرجل في المجتمع، ولو (٤) كانت المرأة ترقى في مؤسسات سياسية حساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي حتى تصل إلى مركز القيادة فيها (٥) تصبح المرأة ممكنة سياسياً وتنحصر على حقوقها. لأن (٦) المرأة ستتمتع بالولاية السياسية ودوري قيادي في عملية صنع القرار.	
المرحلة الثالثة	١. أطر ورتيبات انتخابية لتعزيز التوازن بين الجنسين في الانتخابات المؤشرات الرئيسية، النسبة النسبية للنوية للبلدان التي لديها أطر انتخابية تشجع على نوازل النوع الاجتماعي	٢. تكوين كادر من القيادات النسائية السياسية المهمة والتنوعه والممكنة المؤشرات الرئيسية، النسبة النسبية للنوية للنساء اللاتي يقمن بانتظام بـصور مختلفة من العمل السياسي
المرحلة الرابعة	لو (١) تم تمكين المرأة من خلال الأطر القانونية وأطر السياسات والترتيبات الانتخابية، وعمليات الإنعقاد، ولو خُففت حدة العنف ضد المرأة، فإن (٢) النساء سيخصصن الانتخابات، حيث تم (٣) إتاحة المزيد من تكافؤ الفرص	لو أن (١) تمتلك النساء اللاتي ينتمين إلى الفئات المتنوعة قدرات معززة على السعي للقيادة ويمتلكن مهارات لتعبئة الموارد، فسوف يتم(٢) ترشيح المزيد من النساء لحوض الانتخابات السياسية نظراً (٣) لوجود أعداد كافية من النساء ذوات المهارة أمام الناخب ليختار من بينهن
المرحلة الخامسة	١-١ وجود إطار تشريعي معزز يدعم مشاركة المرأة وقيادتها (إدخال إصلاحات على القياسية لتطوير قدرات النساء التمحوحات، ومخاطبة الجماهير، وإشراك الأطراف المعنية، والتدريب على القيادة التحولية، بما في ذلك تدريب الشابات والمهمسشات) الحملات، وخبذ محمص مع سن عقوبات وتطبيقها، وجُرم العنف	١-٢ زيادة القدرة الفنية للمرأة على الاشتراك في المرافط في المنافسات على المناصب السياسية (تطوير قدرات النساء التمحوحات، ومخاطبة الجماهير، وإشراك الأطراف المعنية، والتدريب على القيادة التحولية، بما في ذلك تدريب الشابات والمهمسشات) الجنسبن للحطالبيهم)
المرحلة السادسة	٢-١ سياسات وإجراءات إصلاح الأحزاب السياسية لاشتمال المرأة (الحملات التي تستهدف الأحزاب لاختيار المرأة، والإصلاحات التطوعية في لوائح الأحزاب، وترشيح المرأة لمناصب يمكن الفوز بها، وقواعد السلوك، ومساءلة القيادات النسائية)	٢-٢ تعزيز قدرة المرأة على إدارة حملات انتخابية منافسة وذات موارد جيدة ومبدعة (تطوير قدرات النساء المرشحات على صياغة رسالة الحملة، والتواصل، واستخدام تكنولوجيا الاتصالات والعلومات وحملات وسائل التواصل الاجتماعي، والوصول إلى شبكات جمع التبرعات للمرأة)
المرحلة السابعة	٣-١ تخفيف حدة العنف ضد المرأة في الانتخابات (بناء قدرات قوى الأجن، وجمع البيانات، واليات رقابية منظمات المجتمع المدني، وغرف مراقبة المواقف النسائية الموجودة)	٣-٢ دعم القادة السياسيين جماهيرياً للمساواة بين الجنسين وقيادة المرأة (أصحاب المصلحة المعنئين مثل القادة التقليديين، وزعماء الأحزاب السياسية الداعمين للمرأة جماهيريا، والخطابات العامة، ودعم القادة السياسيين الرجال حملة تضامن الرجال مع النساء)
المرحلة الثامنة	٤-١ ترتيبات انتخابية لتعزيز مشاركة المرأة وقيادتها (تضمن هيئات إدارة الانتخابات إمكانية تسجيل الناخبين المرأة وتبويتها، وحصول المرأة على مستندات الهوية، وتنفيذ تدابير للتشجيع على المشاركة في الانتخابات، والتواصل مع الناخبين، وقيادة المرأة في عملية الإدارة الانتخابية)	٤-٢ خلق وعاية شبكات منوعة لدعم القيادات النسائية (مثل العمل مع الشبكات المهنية، وشبكات منظمات المجتمع المدني، وشبكات التواصل الاجتماعي، والأحزاب السياسية، والمجموعات الشبائية)
المرحلة التاسعة	" وجود إرادة سياسية لبنني الإصلاحات. <p>وجود بعض المعرفة الفنية بالفعل لدى الأطراف الرئيسية المعنية الوطنية، توفير الدعم الفني الذي سيسفر عن أطر قانونية جرى إصلاحها، إجراءات الترشيح في الأحزاب السياسية التي تجز ضد المرأة</p>	" مجموعة مختارة من النساء على استعداد للدخول في الحياة السياسية والقيادة. <p>وجود أغلب النساء خارج الشبكات ذات التمويل الوفير. الأحزاب السياسية ستترشح النساء اللاتي لديهن مهارات وموارد كافية الأطراف المعنية المحلية والمبرعون المستعقون لدعم شبكات المرأة المساواة بين الجنسين تعزيز قدرات النساء لإدارة حملات انتخابية ابتكارية وتمتع بموارد كافية.</p>
المرحلة العاشرة	" إعافة الاضطرابات السياسية للعمليات البرلمانية والتشريعية <p>المساواة بين الجنسين لا تعتبر أولوية في إدارة الانتخابات عدم تطبيق التشريع محدودية قدرة الشركاء المحليين على تطبيق المعرفة</p>	" استخالة تغيير العقليات المتحجرة <p>استفادة الرجال من الوضع القائم وكريسه عدم كفاية مواجهة السلوكيات التمييزية دون وجود تغييرات هيكلية إضافية</p>

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير جذولي. ويهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على خد يد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم تشمل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخّلية تتجاوز الإجراءات التي ستخضعها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

الموجز الإعلامي للبرنامج الرئيسي

أولاً: خلفية عامة

التقييم

هناك فجوات بين الجنسين على مستوى العالم في إمكانية الحصول على العدالة لارتفاع مستويات الأمية والنقص العام في معرفة حقوقهن والمؤسسات المعنية بها. ففي أوغندا تشير إستراتيجية قطاع القضاء والقانون والنظام على سبيل المثال إلى أن ذلك الوعي المحدود بين النساء يحد من احتكامهن إلى القضاء.^١ نزاعات كانت نسبة ٢٩ في المائة يتولى أمرها رجال و٨٪ يتولى أمرها نساء.^١ وفي جزر سولومون ذكرت ٧٦ في المائة من النساء فوق سن الثلاثين اللاتي شاركن في استقصاء الأسر لعام ٢٠٢ ٣١ أنهن غير راضيات عن الاستجابات اللاتي تلقينها من الشرطة عند إبلاغهن عن وقائع عنف.^٢

فهناك تمييز ضمني بين الجنسين في القطاع القضائي وخصوصاً في قانون الأسرة، هنالك خُفضات لدى أكثر من^٢ دولة على المادة ٦١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المتعلقة بالمساواة في الزواج والعلاقات الأسرية. فالحد القانون الأدنى لسن الزواج في خمسين بلداً أقل بالنسبة للنساء منه بالنسبة للرجال، بينما يحد^١ بلدا من قدرة المرأة التي تزوج من رجل أجنبي الجنسية على نقل جنسيتها إلى زوجها أو أطفالها.^٣ وفي بعض النظم القانونية لا تعطى شهادة المرأة نفس قيمة شهادة الرجل. كما يظهر التحيز الجنسي في الحصانة واللامبالاة بالعنف ضد المرأة.

وتتسم قدرة النظام القضائي الرسمي بالحدودية الشديدة، فبنغلاديش على سبيل المثال لديها حالياً ٨.٢ مليون قضية منظورة في المحاكم الرسمية المختلفة، ويستغرق النظام القضائي الرسمي ٥ سنوات لكي يفصل في قضية معينة، بينما تستغرق المحاكم القروية ٨٢ يوماً.^٤ أما في الهند فالجكمة العليا في نيودلهي متأخرة جداً في عملها، إذ قد يحتاج الأمر إلى ما يصل إلى ٦٦٤ سنة للفراغ من الحكم النهائي من القضايا المنظورة.^٥ وفي ولاية دلتا النيجيرية يفيد المتقاضون عن اضطرابهم إلى الحضور بمتوسط ٩ مرات للقضية الواحدة.^٦ أما في غانا فتبلغ نسبة القضية وقضاة الصلح إلى عدد السكان في الإقليم الشرقي العلوي الأكثر فقراً :١ (٢٣٠٩١ في العاصمة أكرا).^٨

ومع محدودية أو انعدام إمكانية وصول غالبية النساء الأشد فقراً في العالم إلى النظام القضائي الرسمي في بلادهن، فإنهن لا يجدن أمامهن إلا الاعتماد على الآليات العرفية والدينية للفصل في المنازعات والتي تقوم بحل المنازعات في العادة بشكل عاجل. وعلى الرغم من أن هذه الآليات حُل أكثر من ٨٠ في المائة من النزاعات، إلا أن جدها محدود في الحفاظ على مبادئ المساواة بين الجنسين.^٩

التحليل

تقل احتمالية حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء عن الرجل نظراً لارتفاع مستويات الأمية والنقص العام في معرفة حقوقهن والمؤسسات المعنية بها. ففي أوغندا تشير إستراتيجية قطاع القضاء والقانون والنظام على سبيل المثال إلى أن ذلك الوعي المحدود بين النساء يحد من احتكامهن إلى القضاء.^١

وقد يتأثر حصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء بالعوامل الجغرافية والمادية واللغوية والمالية، فالتكاليف غير المباشرة للحصول على العدالة والاحتكام إلى القضاء – كأعباء الوقت وتكاليف الفرص الضائعة الناتجة عن التأخيرات – باهظة شأنها شأن التكاليف المباشرة، كتكاليف القيد ومصاريف الشهود.

في العادة لا تعبر سياسات العدالة وخططها اهتماماً لاعتبارات النوع الاجتماعي، وكشف تقييم أجري مؤخراً أن السواد الأعظم من عمليات تخطيط القطاع القضائي الوطني وسياسات البلدان متوسطة الدخل لا تشرك النساء أو تعكس بشكل واضح العوائق الهيكلية التي تعوق حصولهن على العدالة واحتكامهن إلى القضاء.^{١١} ويؤثر هذا بالتالي على قدرة الحكومات على رصد الميزانيات بصورة فعالة لتلبية الاحتياجات الحيوية للقطاع القضائي الرسمي وغير الرسمي كالتوسيع الجغرافي للخدمات، وتقليل التفاوت بين نسب السكان ومنسوبي الهيئات القضائية، وتدريب العاملين في مجال حقوق المرأة، وإقامة منشآت متخصصة، وتعزيز تقديم الدعم القانوني والإعفاء من دفع رسوم التدوين، وتوفير إمكانيات لإدارة البيانات لمراقبة معدلات التصرف والافتتاع والإنهاء.

وعلاوة على ذلك تقدر الأعراف والممارسات والسلوكيات التمييزية على تقييد حصول المرأة على العدالة واحتكامها إلى القضاء: فقوانين الميراث التي تستند إلى خط الأصل الأبووي تستثني البنات في بابوا غينيا الجديدة^{١١} ، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية لا تملك النساء القدرة على توقيع عقد أو تسجيل شركة أو فتح حساب بنكي، ويحتجن في^٩ بلدان (كالضفة الغربية وغزة) إلى الحصول على إذن أزواجهن من أجل الخروج.^{١٢} كما ينتشر بشكل كبير بين الرجال والنساء الاعتقاد بأن ممارسات العنف أمر مقبول، حيث يوافق ثلث النساء اللاتي تزوجن بين سن ١٥ –

٤٩ سنة في مصر على أن هناك ما يبرر ضرب الزوجة كخروجها دون إبلاغ زوجها، أو إهمال الأطفال، أو الجدل مع الزوج، أو حرق الطعام.^{١٤}

الإجراءات

سيقدم البرنامج الرئيسي – من أجل معالجة تلك العوائق الهيكلية – الدعم للبلدان في ثلاثة مجالات رئيسية:

أولاً، سيكون هناك إصلاح قضائي مستدام من خلال بيئة مواتية تراعي الفروق بين الجنسين (في القوانين والسياسات والجزر المالي العام)، ولن تتضمن مراجعة القوانين تمرير تشريعات جديدة فقط بل ستضمن أيضاً تحليلاً مستمراً لمعوقات تنفيذ القوانين الموجودة فعلياً. وسوف يسترشد تصميم السياسات وتطبيقها بتحليل الموقف المحلي للعوائق الهيكلية لحصول المرأة على العدالة والاحتكام إلى القضاء، وسوف يتم تعزيز وجود أسلوب موحد لوضع الميزانية والرقابة وذلك من خلال مجموعة من المؤشرات المراعية للفروق بين الجنسين، وسوف تكون مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين أمراً محورياً في كل مراحل تخطيط القطاع القضائي وتصميمه وتنفيذه ومراقبته ووضع ميزانيته.

سيتم توجيه عملية تعزيز قدرات الأطراف الفاعلة في قطاع القضاء الرسمي وغير الرسمي نحو القضاء على الانحياز المؤسسي والثقافي وتعزيز المساواة، باستخدام نهج ذي شقين، سوف يقدم البرنامج الرئيسي (١) المساعدة الفنية لإضفاء مراعاة الفروق بين الجنسين في المناهج التدريبية للمؤسسات القضائية الوطنية لضمان خلق تأثير على مستوى النظام كله، و(٢) دعم الشركاء مثل منظمات المجتمع المدني في تنفيذهم برامج تدريبية للمؤسسات القضائية التي تعالج الاحتياجات الإستراتيجية للنساء الفقيرات مثل نقاط شرطة المجتمع المحلي، والمحاكم غير الرسمية التي تتعامل مع القضايا المرتبطة بالعنف والمطالبات التجارية الصغيرة وقضايا الأحوال الشخصية، كالزواج والطلاق وحضانة الأطفال ورعايتهم والميراث. كما ستترافق مع بناء القدرات بأساليب بسيطة لجمع المعلومات تسمح لتلك المؤسسات برصد معدلات التصفية والإنابة والإنهاء بصفة دورية.

ستتسكّل زيادة احتكام المرأة إلى القضاء وبروز دورها في إدارة العدالة المكوّن الثالث، وباستخدام حملة تضامن الرجل مع المرأة والفرص الدعوية الأخرى، سيساند هذا تدخلات التغيير والمساندة على مستو الأفراد مثل الاشتراك مع الحكام التقليديين والدينيين والتوعية بالحقوق المجتمعية والخدمات المجتمعية شبه القانونية وشبه القضائية.

^[1] هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٢

^[2] البنك الدولي، ٢٠١١، ٢٠١٣

^[3] هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٤

^[4] إحصائيات الأمم المتحدة، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ٢٠١٥

^[5] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٤

^[٦] وزارة العدل الهندي، ٢٠١٤

^[٧] هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٢

^[٨] الهيئة القضائية في غانا، ٢٠١٢

^[٩] هيئة الأمم المتحدة للمرأة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونيسف، ٢٠١٢

^[١٠] حكومة أوغندا، ٢٠١٢ – ٢٠١٧

^[١١] هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ٢٠١٥

^[١٢] هيئة الأمم المتحدة للمرأة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، اليونيسف، ٢٠١٢

^[١٣] البنك الدولي، ٢٠١٢

^[١٤] الاستقصاء الديمغرافي والصحي لصرب لسنه ٢٠١٤.

الموجز الإعلامي للبرنامج الرئيسي

حصول المرأة على الأراضي والأصول الإنتاجية من أجل زراعة قادرة على التكيف مع المناخ

١. خلفية عامة

التقييم

تشكل النساء نحو ٤٣ في المائة من القوة العاملة الزراعية في البلدان النامية، ولعبن دوراً بالغ الأهمية في مساندة الأمن الغذائي والتغذوي وتحسين سبل كسب العيش في المناطق الريفية وتوفير الدخل والرفاهية العامة. وفي الوقت نفسه يؤدين معظم أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر.

لكن على الرغم من أن النساء هن المنتجات الرئيسية للغذاء في كثير من البلدان النامية، جُدهن في قطاع الزراعة يمتعن بإمكانية أقل من الرجل في الحصول على الأراضي في عموم المناطق. فلا تتمتع النساء والرجال بالمساواة في حق امتلاك الأرض واستخدامها والسيطرة عليها إلا في ٣٧ بلداً فقط من أصل ١٦١ بلداً تمّ خليلها.^١ كما أن إمكانية حصول المرأة على الموارد الإنتاجية الأخرى (الطاقة، المياه، المراعي، الأجرأح، مستلزمات الزراعة، الائتمان والأدخار، خدمات الإرشاد الزراعي، التكنولوجيا. الأسواق) مقيدة أيضاً، ما يحد من حقوقها وإمكانياتها ورفاهيتها، فضلاً عن قدرتها على بناء القدرة على التكيف مع المناخ.

وتأتي المزارع في صدارة التصدي لأنار تغير المناخ والكوارث الطبيعية وأوضاع ما بعد النزاع. عندما يلزم العثور على مصادرغذاء ودخل بديلة، على سبيل المثال أثناء الجفاف والفيضانات والأحوال الجوية الأخرى المتطرفة أو المزمته، غالباً ما يقع عبء العمل الإضافي على النساء ما يزيد من أعباء الرعاية غير مدفوعة الأجر التي يتحملنها. ويزيد الافتقار إلى البنية التحتية والتكنولوجيات والخدمات المالية الملائمة من تقييد قدرتهن على التكيف مع القيود والفرض الزراعية في مناخ متغير. المزارعات معرضات لخطر العلووق في دوامة فيما يواجهن تغير المناخ نظراً لعدم كفاية الاستثمار العام والخاص في بناء المرونة المجتمعية والإنتاجية.^١

سيعود سد الفجوة بين الجنسين في الزراعة في سياق مناخ متغير بالنفع على النساء ويزيد رفاهية ومرونة المجتمع ككل. وفقاً لتقرير الفاو (٢٠١١)، فلو امتلكت النساء إمكانية الوصول إلى موارد إنتاجية ماثلة لما يصل إليه الرجال. قيامكائهن زيادة الغلات التي تنتجها مزارعهن بنسبية ٢٠-٣٠ في المائة، وهذا يمكنه أن يزيد إجمالي الناخ الزراعي في البلدان النامية بنسبة ٢,٥-٤ في المائة، وهو ما يمكنه بدوره أن يقلل عدد الجياع في العالم بنسبة ١٢-١٧ في المائة.

التحليل

يرتبط افتقار النساء إلى تأمين حياة الأراضي تاريخياً بأطر القوانين والسياسات القاصرة أو التمييزية والأعراف الاجتماعية والثقافية كتفضيل الذكور في الميراث وتميز الذكور في الزواج وما يسمى حقوق الأرض النانوية من خلال أفراد الأسرة الذكور. وعندما يضمن القانون للرجال والنساء حقوقاً متساوية في امتلاك الأرض واستخدامهما والسيطرة عليها، جُذ الممارسات العرفية والتقليدية والدينية تميز ضد المرأة وتقوض التنفيذ الكامل للقوانين الوطنية، وهذا هو الحال في غالبية البلدان في قاعدة بيانات مؤشر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين.

يرتبط عدم تأمين حياة الأراضي ارتباطاً مباشراً بمعوقات أخرى كغياب التسجيل المدني وغياب الضمانات وضعف الأمن في المناطق المعرضة للنزاعات ما يعرض بالتالي إمكانية حصول المرأة على الموارد الإنتاجية الأخرى للخطر. كما يمثل ضعف إمكانية الحصول على الخدمات المالية والتكنولوجية والإرشاد الزراعي أيضاً عائقاً كبيراً أمام بناء قدرات المزارعات للتكيف مع التغيرات الناجمة عن المناخ في القطاع الزراعي.

ما زالت معظم السياسات والاستثمارات الزراعية تخفق في مراعاة الفروق في الموارد المتاحة للرجال والنساء، وأدوارهما، وأعباء العمل والقيود التي يواجهانها. وكيف يمكن أن تكون هذه الفوارق بين الجنسين وثيقة الصلة بالتدخلات المقترحة. وكثيراً ما يُفترض أنه سيكون لتدخلات تيسير الحصول على التمويل أو التكنولوجيا أو الأسواق تأثيرات متماثلة على الرجال والنساء، لكن هناك مجموعة متنامية من الشواهد تشير إلى أن هذا لن يحدث على الأرجح.

علاوة على ذلك فإن واضعي السياسات ومارسي التنمية والقطاع الخاص عادة ما يفترضون إلى المعلومات والتحليلات الضرورية بشأن تنوع النساء المشتغلات بالزراعة وبيئاتهن الريفية من أجل اتخاذ قرارات مستجيبة للنوع الاجتماعي بشأن القطاع أو تدابير تحسين المرونة. النساء في المناطق الريفية تباينَ بشدة من حيث المكان والعمر والأينية والثقافة والطبقة الاجتماعية، كما تباين سياقاتهن الزراعية في مناخ سريع التغير.

الإجراء

يمكن تقليص الفجوة القائمة بين الجنسين في الزراعة وزيادة قدرة المزارعات على التكيف مع المناخ من خلال استثمارات وتدخلات عامة وخاصة حاسمة ومستنيرة، فالإصلاحات التي تهدف إلى إزالة المعوقات الهيكلية وتشجيع المساواة في الحقوق وفي إمكانية الحصول على الأرض والأصول الإنتاجية يمكنها المساعدة على ضمان استعداد المرأة بشكل أفضل للتغلب على التحديات وللاستفادة من الفرص الناشئة عن زيادة تقلب الأحوال المناخية وما يصاحبها من تغيرات هيكلية في الزراعة.

تشمل المجالات ذات الأولوية للعمل على صعيد السياسات:

(١) إلغاء الأطر التمييزية الرسمية وغير الرسمية (القانونية والعرفية) لتحسين تمتع المرأة بحقوق الأرض وتأمين الحياة.

(٢) وضمان المساواة في إمكانية الحصول على الموارد والأصول الإنتاجية كالمستلزمات الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعية ومعلومات وأدوات المناخ والطقس والتكنولوجيات التي من شأنها أيضاً تقليل أعباء العمل.

(٣) وإزالة المعوقات المالية للسماح للمرأة بالتعامل بشكل أفضل مع المناخ المتغير بالاستثمار في الزراعة القادرة على التكيف مع المناخ.

(٤) وتيسير مشاركة المرأة في سلاسل القيمة الخضراء والأسواق الزراعية التي تنسجم بالرونة والكفاءة والعدالة.

سكنون مساندة المرأة في الزراعة لكي تشارك مشاركة كاملة ومتكافئة في اتخاذ القرار على جميع المستويات ضرورية لإعداد التدخلات الملائمة على صعيد السياسات واستخدام أدوات وتكنولوجيات وبنية ختية ومؤسسات أشد فعالية لتنفيذ تدابير بناء المرونة، وحقيق إدارة مستدامة للموارد لسلاسل القيمة الخضراء المرنة. وفي الوقت نفسه، فإن تحسين البيانات المصنفة على أساس النوع الاجتماعي والمؤشرات الحساسة لاعتبارات النوع الاجتماعي بشأن الحصول والسيطرة على الأرض والموارد، والأصول والدخل، والإنتاج الزراعي، واستخدام الوقت، والقيادة والمشاركة سيكون ضروريا لرصد التقدم المحرز في سد الفجوة القائمة بين الجنسين في الزراعة وبناء القدرة على التكيف.

الزعم	المزارعات مَحَنَات اقتصادياً وقدرات على التكيف في مناخ متغير المؤشرات الرئيسية: نصيب المرأة بين أصحاب الأراضي الزراعية حسب العمر والمكان (حضر/ريف)، يشمل الإطار القانوني تدابير خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق مساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها تشمل الأطر المعيارية الإرشادية سيداو (المادة ١٤)، ومنهاج عمل بيجن، وأهداف التنمية المستدامة، والخلسة السادسة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، والأحكام الخاصة بالمساواة بين الجنسين بانفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وانفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
--------------	---

بيان	إذا (١) نالت المزارعات حقوقهن في الأرض وتأمين حياة الأرض، وإذا (٢) تمتعن بالمساواة في الحصول على الموارد الإنتاجية والخدمات وتكنولوجيات الزراعة المستخدمة، وإذا (٣) حققت القدرة المالية على الاستثمار، وإذا (٤) إذا شاركن مشاركة كاملة في سلاسل القيمة الخضراء والأسواق، فإن (٥) المزارعات يكن مكنات اقتصادياً وقدرات على الصمود في مناخ متغير، لأن (١) الأسباب الجذرية ومحركات الفجوات بين الجنسين في الزراعة تمت إزالتها.
-------------	---

المناخ	١- زيادة تمتع المرأة بتأمين حياة الأرض المؤشرات الرئيسية: نصيب المرأة بين أصحاب البنية للعمل الزراعي، المؤشرات الرئيسية: قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق مساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس
---------------	--

التأثير	لو (١) أزيلت المعوقات من أمام تمتع المرأة بالمساواة في حقوقها في الأرض وإمكانية حصولها عليها، ولو طمق إطار تشريعي مؤات، مدفوعاً بقرارات فنية اجتماعية مواتية، فإن (١) إنتاجية المرأة ستزداد وعبء العمل الواقع عليها سيقص، لأن (٢) زيادة إمكانية الحصول على الأصول الإنتاجية بحسن الإنتاجية ويقلل كفاءة عمل أنظمة الزراعة المستخدمة.
----------------	---

تعزيز	١-١- إزالة المعوقات الاجتماعية والعرفية والسياسية من أمام تمتع المرأة بالمساواة في حقوقها في الأرض وإمكانية حصولها عليها (تقييم الأسباب الجذرية، الإنخراط/الدعوة مع المجتمعات المحلية والقيادات الدينية والتقليدية ومنظمات المجتمع المدني والآليات النسائية والكوومات، وزيادة الوعي العام)
--------------	--

تعزيز	١-٢- تحسين إمكانية الحصول على الأصول الإنتاجية والأدوات والتكنولوجيات الموفرة للوقت والقادرة على التكيف مع المناخ (زيادة نسبة النساء اللاتي يتمتعن بإمكانية الحصول على التكنولوجيات الملائمة والآلات والأسمدة والبذور المحسنة ومكافحة الآفات وما إلى ذلك من أجل زراعة مستدامة)
--------------	--

تعزيز	١-٣- تعزيز قرارات مؤسسات تسجيل الأراضي لتحسين الأنظمة وتيسير إمكانية الوصول إليها(تعزيز أنظمة رسم خرائط الأراضي وتسجيلها، وزيادة إمكانية حصول النساء على الوثائق المدنية وإجراءات تقديم الطلبات)
--------------	--

تعزيز	- الافتقار إلى الحقوق في الأرض وحقوق الملكية سبب هيكلتي للفجوات بين الجنسين، <ul style="list-style-type: none">- توجذ فجوة بين الجنسين في استخدام التكنولوجيات والأدوات والممارسات الزراعية؛ - يمكن أن يكون تأمين حياة الأرض فريداً أو جماعياً في أنظمة إدارة الأراضي والموارد المتوعه، - تمتع المزارعات بإمكانية الحصول على الطاقة (مشمولة في FP آخر)
--------------	--

تعزيز	- الحقوق في الأرض/المياه/الغابات متشابكة، <ul style="list-style-type: none">- تأمين حياة الأرض أو للملكية المَبْنَتَة للمرأة ضمان مهم للحصول على تمويل
--------------	--

تعزيز	- الموافق الاجتماعية والثقافية والسياسية لا يمكن تغييرها لصالح المساواة
--------------	---

تعزيز	في حقوق الأرض: <ul style="list-style-type: none">- مساواة في الحقوق المنصوص عليها في القوانين والسياسات لا تترجم إلى ممارسة عملية.
--------------	--

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: حصول المرأة على الأراضي والأصول الإنتاجية من أجل زراعة قادرة على التكيف مع المناخ

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير جوهلي وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم تنفيذ نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

الزعم	المزارعات مَحَنَات اقتصادياً وقدرات على التكيف في مناخ متغير المؤشرات الرئيسية: نصيب المرأة بين أصحاب الأراضي الزراعية حسب العمر والمكان (حضر/ريف)، يشمل الإطار القانوني تدابير خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق مساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها تشمل الأطر المعيارية الإرشادية سيداو (المادة ١٤)، ومنهاج عمل بيجن، وأهداف التنمية المستدامة، والخلسة السادسة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة، والأحكام الخاصة بالمساواة بين الجنسين بانفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وانفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
--------------	---

بيان	إذا (١) نالت المزارعات حقوقهن في الأرض وتأمين حياة الأرض، وإذا (٢) تمتعن بالمساواة في الحصول على الموارد الإنتاجية والخدمات وتكنولوجيات الزراعة المستخدمة، وإذا (٣) حققت القدرة المالية على الاستثمار، وإذا (٤) إذا شاركن مشاركة كاملة في سلاسل القيمة الخضراء والأسواق، فإن (٥) المزارعات يكن مكنات اقتصادياً وقدرات على الصمود في مناخ متغير، لأن (١) الأسباب الجذرية ومحركات الفجوات بين الجنسين في الزراعة تمت إزالتها.
-------------	---

المناخ	١- زيادة إنتاجية صاحبات الحيازات الزراعية الصغيرة في مناخ متغير وتقليص الأعباء البنية للعمل الزراعي، المؤشرات الرئيسية: قيمة العمل لكل وحدة عمل حسب نوع الجنس، متوسط الوقت اليومي المخصص في العمل الزراعي خاصة لضمان تمتع المرأة بحقوق مساوية في ملكية الأرض والسيطرة عليها حسب نوع الجنس
---------------	---

التأثير	لو (١) أزيلت المعوقات من أمام تمتع المرأة بالمساواة في حقوقها في الأرض وإمكانية حصولها عليها، ولو طمق إطار تشريعي مؤات، مدفوعاً بقرارات فنية اجتماعية مواتية، فإن (١) إنتاجية المرأة ستزداد وعبء العمل الواقع عليها سيقص، لأن (٢) زيادة إمكانية الحصول على الأصول الإنتاجية بحسن الإنتاجية ويقلل كفاءة عمل أنظمة الزراعة المستخدمة.
----------------	---

تعزيز	١-١- إزالة المعوقات الاجتماعية والعرفية والسياسية من أمام تمتع المرأة بالمساواة في حقوقها في الأرض وإمكانية حصولها عليها (تقييم الأسباب الجذرية، الإنخراط/الدعوة مع المجتمعات المحلية والقيادات الدينية والتقليدية ومنظمات المجتمع المدني والآليات النسائية والكوومات، وزيادة الوعي العام)
--------------	--

تعزيز	١-٢- تحسين إمكانية الحصول على الأصول الإنتاجية والأدوات والتكنولوجيات الموفرة للوقت والقادرة على التكيف مع المناخ (زيادة نسبة النساء اللاتي يتمتعن بإمكانية الحصول على التكنولوجيات الملائمة والآلات والأسمدة والبذور المحسنة ومكافحة الآفات وما إلى ذلك من أجل زراعة مستدامة)
--------------	--

تعزيز	١-٣- تحسين إمكانية الحصول على الأصول الإنتاجية والأدوات والتكنولوجيات الموفرة للوقت والقادرة على التكيف مع المناخ (زيادة نسبة النساء اللاتي يتمتعن بإمكانية الحصول على التكنولوجيات الملائمة والآلات والأسمدة والبذور المحسنة ومكافحة الآفات وما إلى ذلك من أجل زراعة مستدامة)
--------------	--

تعزيز	١-٤- تطوير عميات الوساطة المالية من أجل المزارعات على المستوى المحلي (مثلاً، التمويل الأصغر، مجموعات الادخار والقرض، وخدمات الهاتف الجوال، وتمويل الإجارة، التأمين ضد مخاطر الأحوال الجوية، مساندة إنشاء فروع ريفية للسبوك الوطنية، وتدريب الوسطاء الماليين تدريباً مستجيب لاعتبارات النوع الاجتماعي)
--------------	---

تعزيز	٢-١- إصلاح أطر وقوانين وسياسات حياة الأرض القانونية والعرفية المتخيزة على أساس النوع الاجتماعي (التقييم على أساس النوع الاجتماعي حقوق وقوانين الأرض والملكية، التعلم والمساعدة الفنية فيما بين بلدان الجنوب والدعوة لدى السلطات السياسية والمجتمعات المحلية)
--------------	--

تعزيز	٢-٢- تحسين إمكانية حصول النساء والأسر المعيشية على خدمات الإرشاد من أجل زراعة قادرة على التكيف مع المناخ (تنمية قدرات المزارعات على استخدام التكنولوجيات الجديدة وتطبيق المعارف المحلية والأصلية وزيادة نسبة المرشدات الزراعيات المرديات)
--------------	---

تعزيز	٢-٣- تطوير عميات الوساطة المالية من أجل المزارعات على المستوى المحلي (مثلاً، التمويل الأصغر، مجموعات الادخار والقرض، وخدمات الهاتف الجوال، وتمويل الإجارة، التأمين ضد مخاطر الأحوال الجوية، مساندة إنشاء فروع ريفية للسبوك الوطنية، وتدريب الوسطاء الماليين تدريباً مستجيب لاعتبارات النوع الاجتماعي)
--------------	---

تعزيز	٢-٤- تطوير البنية التحتية لتحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق وتقليل العمل وتوفير الوقت للمزارعات (الطرق الريفية والنقل المستخدم ومنشآت تخزين ما بعد الحصاد، مصانع جَهِيز تعاونية ورقابة على الجودة إلخ.)
--------------	---

تعزيز	٢-٤- تطوير البنية التحتية لتحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق وتقليل العمل وتوفير الوقت للمزارعات (الطرق الريفية والنقل المستخدم ومنشآت تخزين ما بعد الحصاد، مصانع جَهِيز تعاونية ورقابة على الجودة إلخ.)
--------------	---

تعزيز	٣-١- تعزيز قرارات مؤسسات تسجيل الأراضي لتحسين الأنظمة وتيسير إمكانية الوصول إليها(تعزيز أنظمة رسم خرائط الأراضي وتسجيلها، وزيادة إمكانية حصول النساء على الوثائق المدنية وإجراءات تقديم الطلبات)
--------------	--

تعزيز	٣-٢- تحسين إمكانية الحصول على الأصول الإنتاجية والأدوات والتكنولوجيات الموفرة للوقت والقادرة على التكيف مع المناخ (زيادة نسبة النساء اللاتي يتمتعن بإمكانية الحصول على التكنولوجيات الملائمة والآلات والأسمدة والبذور المحسنة ومكافحة الآفات وما إلى ذلك من أجل زراعة مستدامة)
--------------	--

تعزيز	٣-٣- إمكانية محسنة ومستهدفة للحصول على التدريب والتعلم من الأفوان وتمتية المهارات (تنمية قدرات المزارعات في المهارات المالية ومهارات الأعمال في توقيعات تراعي أعمال الرعاية والنزل غير مدفوعة الأجر التي يقمن بها، تدريبات مقترنة بمساندة قانونية لمساعدة النساء على فتح حساب بنكي واستخدامه)
--------------	---

تعزيز	٣-٤- زيادة اشتغال صاحبات الحيازات الصغيرة في سلاسل الإمداد الزراعية الخضراء على المستوى الوطني وبين بلدان المنطقة وعلى المستوى الدولي (تشجيع التجارة العادلة، ربط الشركات الخاصة بصاحبات الحيازات الصغيرة والمجموعات التعاونية، منح الأفضلية في الوصول إلى الأسواق، تخديد حصص/مستهدفات، إعفاءات ضريبية لصاحبات الحيازات الصغيرة)
--------------	--

تعزيز	- الفجوة بين الجنسين في إمكانية الوصول إلى الأسواق وفي سلسلة القيمة المرأة في وضع تفاوضي أضعف بين أفراد الأسرة ما يقلل قدرتها على و/أو استعدادها للتوفير والاستثمار.
--------------	--

تعزيز	- الفجوة بين الجنسين في إمكانية الوصول إلى الأسواق والاتصالات.
--------------	--

تعزيز	- الموافق الاجتماعية والثقافية والسياسية لا يمكن تغييرها في سبيل تحقيق المساواة للمرأة في الحصول على التمويل.
--------------	---

تعزيز	- سياسات الاقتصاد الكلي لا تساند منح القروض الصغرى وتقدم الخدمات المالية للفقرأء
--------------	--

تعزيز	- المؤسسات المالية المحلية لا رأس مال كافي.
--------------	---

^[1] مؤشر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين، ٢٠١٤.

^[2] الأمم المتحدة، الدراسة الاقتصادية العالمية عن دور المرأة في التنمية، المساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة، ٢٠١٤ (19/1٩/٥١).

مجال التأثير الثالث للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة:

القضاء على العنف ضد المرأة

يتمثل الهدف الثاني للخطة الإستراتيجية لهيئة الأم المتحدة للمرأة في أن "حُيا النساء والفتيات حياة خالية من العنف". وتعمل مبادراتنا البرامج الرئيسية في إطار هذا المجال من مجالات التأثير على إنهاء دورة العنف ضد النساء والفتيات في الأماكن الخاصة والعامه. وهما معا يمنعان العنف ضد المرأة من الحدوث في المقام الأول. ويوقفان معاودة حدوثه. ويستجيبان للحاجات المتعددة لدى الناجيات. ويتصديان للإفلات من العقاب وللأثار بعيدة المدى من خلال تقديم خدمات أساسية عالية الجودة.



ويوضح الجدول التالي إسهام مبادرات البرامج الرئيسية في إطار مجال التأثير الثالث في النتائج المحددة في الخطة الإستراتيجية.

الخطط الإستراتيجية	البرامج الرئيسية
	المنع والحصول على الخدمات
الناخ ٣-١: تبني قوانين وسياسات وإستراتيجيات وتنفيذها انساقاً مع المعايير الدولية على أن تستنبر بأصوات الناجيات من أجل منع والتصدي لجميع صور العنف ضد النساء والفتيات في الأماكن الخاصة والعامه.	الناخ ١: بيئة ملائمة من حيث التشريعات والسياسات انساقاً مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى مطبقة و مترجمة إلى أفعال
الناخ ٢-٢: النساء والفتيات يمكنهن الوصول إلى خدمات جيدة النوعية متعددة القطاعات وذات تركيز على الناجيات.	الناخ ٣: الإستثمارات في السلامة والجدوى الاقتصادية للأماكن العامة. بما في ذلك البنية التحتية/ التنمية الاقتصادية فعالة

التقييم

يستمر العنف ضد النساء والفتيات في كل بلد من بلدان العالم كانتهاك فادح لحقوق الإنسان وعقبة كبرى أمام تحقيق المساواة بين الجنسين. حيث تظهر التقديرات العالمية أن ما يزيد على ١ من كل ٣ نساء حول العالم تعرضت للعنف البدني و/أو الجنسي على يد شريك حميم أو العنف الجنسي على يد شخص ليس بشريك حميم خلال حياتهن.٢ ويرتفع هذا الرقم إلى ٧ من كل ١٠ في بعض البلدان. وتظهر البحوث أن العنف ضد المرأة يؤدي إلى تشكيلة واسعة من المشكلات الصحية البدنية والعقلية والجنسية من ضمنها الوفاة. وهو يؤثر على أسر ومجتمعات بأسرها.٣ كما أن للعنف ضد المرأة أثارا اقتصادية كبيرة ويعوق تحقيق أهداف التنمية العالمية.

شهدنا على مدى العقدين الماضيين زخماً كبيراً للقضاء على جميع صور العنف ضد المرأة ومنعها. بالدرجة الأولى نتيجة الجهود المستمرة لحركة حقوق المرأة. وقد أبدت الحكومات التزاماتها بالتصدي للعنف ضد المرأة من خلال وضع سياسات وإبرام إتفاقيات قانونية دولية وإقليمية. أكدت التوصية العامة رقم ١٩ للجنة سيداو أن العنف ضد المرأة صورة من صور التمييز مؤكدة أن على الدول التصدي لهذا العنف من خلال هذه الاتفاقية. وقد حدد منهاج عمل بيجين (١٩٩٥) العنف ضد المرأة باعتباره واحداً من مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر التي تتطلب إجراء عاجلاً لتحقيق أهداف المساواة والتنمية والسلام. وقد اشتملت الخطة التي اتُفق عليها مؤخراً بشأن أهداف التنمية المستدامة على إنهاء العنف ضد المرأة والممارسات الضارة كمجالين مستهدفين. مؤكدة ضرورة التصدي لهما بشكل عاجل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين.

هناك عدد متزايد من مبادرات منع العنف ضد المرأة والتصدي لها وُسّنت في بلدان عديدة. وقد تركز التقدم المحرز بالدرجة الأولى في اعتماد القوانين والسياسات. وتحسين تحقيق العدالة وتقديم الخدمات للناجيات. وزيادة الوعي وجمع البيانات. على الرغم من استحداث الخدمات في بعض البلدان. فإن توافر هذه الخدمات وإمكانية الحصول عليها محدودان وجودة الخدمات متفاوتة.

موجز البرنامج الرئيسي منع العنف ضد النساء والحصول على الخدمات الأساسية لإنتهائه

– خلفية عامة

التحليل

على الرغم من التقدم المحرز. يظل مستوى العنف ضد المرأة مرتفعاً ارتفاعاً مريعاً. وما زال كثير من التحديات ماثلاً. بما في ذلك الافتقار إلى الإرادة السياسية القوية. وعدم كفاية إنفاذ التشريعات وتخصيص الموارد الكافية لتنفيذ القوانين والسياسات والبرامج. وعدم كفاية رصد وتقييم أثارها. والافتقار إلى التنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة.

غالباً ما تدعم الخدمات الأساسية متعددة القطاعات والمنسقة للاستجابة بشكل كاف للناجيات من العنف ضد المرأة (كالخدمات الصحية والاجتماعية وخدمات الشرطة والعدالة) في البلدان أو لا تكون متاحة إلا في العواصم/المناطق الحضرية ما يسفر عن محدودية إمكانية وصول المحتاجات إليها. حتى في الأماكن التي أوجدت في خدمات واستجابات. الناجيات لسن على دراية بتوافرها وبحقوقهن في هذه الخدمات. وتفاوت الجودة والاتساق ما يحد أيضاً من إمكانية الحصول عليها. وخصوصاً للمراهقات والنساء اللاتي لديهن أطفال والنساء والفتيات اللاتي يتعرضن لصور متعددة ومتقاطعة من التمييز. كالثلاثي بنتمين إلى الطوائف الأصلية وجماعات المهاجرين. والمصابين بفيروس نقص المناعة وأصحاب الإعاقات.

غير أن أكبر تحد يواجهه القضاء على العنف ومنعه يظل استمرار مواقف وسلوكيات الرجال والنساء في المجتمع – من في ذلك الساسة ومثخوذ القرار ومقدمو الخدمات (الشرطة/الأخصائيون الاجتماعيون) والقيادات المجتمعية وما إلى ذلك – التي تكسّر القوالب النمطية السلبية والتمييز وعدم المساواة بين الجنسين كأسباب جذرية للعنف ضد المرأة. ويكمن التصدي لهذا التحدي – بما في ذلك أسبابه الهيكلية – في صميم عمل المنع.

وعلى الرغم من بعض الممارسات المبشرة. يظل منع العنف ضد النساء والفتيات مجال عمل جديدا نسبياً يفتقر حتى الآن إلى الكتلة الحرجة والشواهد الواضحة على ما "يجدي نفعاً". غالباً ما تكون مبادرات المنع أنشطة منفردة صغيرة الحجم ومفتتة وقاصرة على فعاليات التوعية. وهي تفتقر إلى الموارد الكافية وتقييم الأثار. بالإضافة إلى ذلك. فإن منع العنف ضد المرأة لا يكون في كثير من الأحوال جزءاً من الإستراتيجيات والبرامج الشاملة للقضاء على العنف ضد المرأة. وهو أمر مستحسن لأن المنع ينبغي أن يكون جزءاً من سلسلة عمل القضاء على العنف ضد المرأة. بما في ذلك تقديم الخدمات للناجيات.

الإجراء

صُمم البرنامج الرئيسي الحالي لتنفيذ الإطار المعياري بشأن القضاء على العنف ضد المرأة بما في ذلك الاستنتاجات المتفق عليها للجلسة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة (٢٠١٣) التي شددت على الحاجة إلى نهج شامل باعتماد قوانين وسياسات وجمع البيانات. وأكدت على دور المنع بعلاج الأسباب الجذرية للعنف ضد المرأة فضلاً عن ضرورة تحسين إمكانية وصول الناجيات إلى خدمات جيدة النوعية. أهم درس مستفاد. وهو ما أكدته الشواهد. أن التصدي بفعالية للعنف ضد المرأة يحتاج إلى اتباع نهج شؤبلي جَاه المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بحيث يتخض عن قوانين وسياسات شاملة للقضاء على العنف ضد المرأة ومنعه وتوفير الخدمات الأساسية وجمع بيانات العنف ضد المرأة (انظر الإحصاءات المرتبطة بالنوع الاجتماعي) حيث يتم تضمين بناء قدرات الأجهزة الإحصائية الوطنية من أجل جمع بيانات العنف ضد المرأة (انساقاً مع أهداف التنمية المستدامة).^٤

إن اعتماد قوانين شاملة تصدى للعنف ضد المرأة وعدم المساواة بين الجنسين والتمييز بينهما (مثلاً قانون الأسرة. إمكانية الحصول على الموارد) (الناخ ١) مهم للتصدي للإفلات من العقاب وإرسال رسالة مفادها أنه لا تسامح مع العنف ضد المرأة. ومساعدة النساء على التخلي عن العلاقات التي تنطوي على إساءة إليهن وتحكمهن في مصائرنهن بأنفسهن. لكن تنفيذ مثل هذه القوانين يظل يمثل تحدياً. تعزيز منظمات المرأة. بما في ذلك تعزيزها من خلال بناء القدرات. لساءلة الحكومات والدعوة إلى التنفيذ الفعال ة وبناء قدرات المؤسسات (قطاعات الشرطة والعدالة والصحة والتعليم). من خلال موائيق السلوك. وآليات الإبلاغ وبرامج التوعية. لمنع العنف ضد المرأة والتصدي له بالتالي أمرحاسم الأهمية.

يمكن أن توفر القوانين والسياسات إطاراً شاملاً للتصدي للعنف ضد المرأة لكنها تحتاج إلى تمهيم بإستراتيجيات ممولة تمويلًا كافيًا. العنف ضد المرأة ظاهرة معقدة وأي إستراتيجية فعالة لمنعها لابد من أن تشمل تدخلات يعزز بعضها بعضاً من أجل تيسير التغيير التحويلي في المجتمع بالتصدي لأسباب العنف الجذرية والهيكلية. وينبغي أن تركز على تمكين المرأة وحقوق المرأة وأن تشمل برامج للتعبئة المجتمعية والتوعية وإشراك أصحاب المصلحة. بما في ذلك الرجال والصبيان ووسائل الإعلام ومنظمات المرأة (الناخ ٢).

يرتبط منع العنف ضد المرأة ارتباطاً وثيقاً بالخدمات/ الاستجابات المتعلقة بالعنف ضد المرأة. ويمكن للتوعية أن تزيد طلب الناجيات على المساعدة. على الرغم من أن الناجيات حول العالم يُقبلن إقبالاً متدنياً بشدة على الخدمات الحالية المتعلقة بالعنف ضد المرأة لأسباب عديدة مختلفة. ينبغي إتاحة خدمات أساسية جيدة النوعية تتمحور حول المرأة لكل الناجيات لضمان المساندة والحماية ولتبع معاودة حدوث العنف (الناخ ٣). ضرورة زيادة التوعية بحقوق الناجيات وتوافر الخدمات. لا بد من زيادة التوعية بحقوق الناجيات وتوافر الخدمات. وبناء قدرات تشكيلة واسعة من مقدمي الخدمات. ووضع بروتوكولات وإرشادات واضحة لتقديم خدمات جيدة النوعية تتعلق بالعنف ضد المرأة بما في ذلك الآليات التنسيق والمساءلة. جوانب لا غنى عنها لهذا العمل المقترح. سيبحث توفير هذه الخدمات برسالة قوية إلى المجتمع المحلي مفادها أن العنف ضد المرأة غير مقبول.

يبني البرنامج على العمل القائم الذي تنفذه وتقوده هيئة الأمم المتحدة للمرأة بجانب الشركاء الآخرين بما في ذلك نواخ الجلسة السابعة والخمسين للجنة الأمم للمتحدة المعنية بوضع المرأة وذلك بالربط بين البحوث وتوصيات السياسات. وصياغة إرشادات عامة لتقديم الخدمات. وتعزيز التفاهم والتعاون فيما بين الوكالات في المجالات الجديدة كالتنح.

^[1] منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٣

^[2] مع العنف (منظمة الصحة العالمية)، ٢٠١٠.

^[3] هانسه، ٢٠١١

^[4] هتون، وويلدون، ٢٠١٢.

المجال	عيش النساء والفتيات معاً عن العنف المؤشرات الرئيسية، نسبة النساء والفتيات البالغات ١٥ سنة فأكثر اللاتي سبق أن كان لهن شركاء حميمون وتعرضن لعنف بدني و/أو جنسي على يد شريك حميم حالي أو سابق في الاثني عشر شهراً الأخيرة؛ نسبة النساء والفتيات البالغات ١٥ سنة فأكثر اللاتي تعرضن لعنف جنسي على يد شخص ليس بشريك حميم منذ سن ١٥ سنة (انظر إحصاءات البرامج الرئيسية المرتبطة بالنوع الاجتماعي لعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة)
البيان	لو أن (١) بيئة ملائمة من حيث التشريعات والسياسات اتساقاً مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة بما في ذلك من أجل وضع حد للإفلات من العقاب وصور التمييز الأخرى، مطبقة ومرترجمة إلى أفعال، ولو أن (٢) تم تشجيع الأعراف الاجتماعية والموافق والسلوكيات المؤاتية على مستوى المجتمع المحلي والفرد لبع العنف ضد المرأة، ولو م (٣) تكين النساء اللاتي يعرضن لعنف للأستفادة من الخدمات الأساسية المتاحة والمتيسرة وجيدة النوعية وللتعافي من العنف، فإن (٤) سجدت انخفاض كبير في العنف ضد المرأة؛ لأن (٥) يجري مع العنف قبل حدوثه أو قبل معاودة حدوثه وأن من يعرضن للعنف سيتم تمكينهن للتعافي وإعادة بناء حياتهن بالمساعدة والدعم اللائمين.
النتائج	١. بيئة ملائمة من حيث التشريعات والسياسات اتساقاً مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى مطبقة ومرترجمة إلى أفعال <p>عدد (٧) البلدان التي لديها قوانين وسياسات قائمة لمنع العنف ضد المرأة منسقة مع المعايير الدولية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة؛ عدد (٧) البلدان التي لديها أطر قانونية تشجع المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد النساء والفتيات كافة</p>
الخطوة التالية	لو (١) أُشركت النساء في وضع وتنفيذ التشريعات المتعلقة بالقضاء على العنف ضد المرأة، ولو توفرت للتشريعات بعد إصلاحها الموارد والبرصد الكافيان، ولو تملك المؤسسات القدرة لتنفيذ الأطر التشريعية وأطر السياسات، فستكون (٢) هناك بيئة ملائمة من حيث التشريعات والسياسات للقضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى موجودة ومرترجمة إلى أفعال، لأن (٣) الشواهد تظهر أن التشريعات يجب أن تكون مدعومة بالموارد والقدرات والرقابة لكي تترجم إلى أفعال
التمكين	١-١. تعزيز مشاركة المرأة برأيها ومثليها للدعوة إلى التنمية وتنفيذ القوانين والسياسات المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة (تنمية القدرات، زيادة الوعي وتعبئة منظمات المرأة والبرلمانيين ووزارات المرأة والصحة والتعليم والعمل) <p>٢-١. مراجعة القوانين والسياسات دورياً وإصلاحها وتوفير الموارد لها لتتطابق مع المعايير والشواهد الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان (المساعدة الفنية لمراجعة/إصلاح القوانين مخصصات الموازنة الكافية، اليات الرقابة لرصد التنفيذ)</p>
الوعي	١-٢. تعزيز قدرات المؤسسات لتنفيذ التشريعات المعنية بالقضاء على العنف ضد المرأة وصور التمييز الأخرى (مساندة المؤسسات وخصوصاً قطاعات الشرطة والعدل والصحة والتعليم لترجمة القوانين والسياسات إلى واقع عملي من خلال موانيق السلوك وعمليات تقييم المخاطر والأدوات الأخرى، واليات الإبلاغ، وبرامج زيادة الوعي، إلخ)
الاستجابة الاجتماعية	الإرادة السياسية والالتزام بالقضاء على العنف ضد المرأة كأولوية وطنية <p>– نهج متكامل متعدد الجاور في الرقابة فعال لتغيير الأعراف الاجتماعية والموافق، –التغيرات في المواقف والاعتقادات سيمنح عنها تغيرات في السلوك</p>
الحوافز و المبادرات	– غياب الإرادة السياسية، <p>– الافتقار إلى الموارد الفنية والمالية، <p>– محدودية الشواهد على السبل التي تفلح في منع العنف ضد المرأة، <p>– الأعراف الاجتماعية الضارة المستحكمة بعمق والقائمة للتعغير</p></p></p>

تتضمن أي نظرية تغيير بطبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير جُوهلي وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على خُديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم تشتمل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: منع العنف ضد النساء والفتيات والحصول على الخدمات الأساسية لإنهائه

موجز البرنامج الرئيسي مدن آمنة وأماكن عامة آمنة

١- خلفية عامة

التقييم

إن التحرش الجنسي والصور الأخرى من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة قضية عامة. تتعرض النساء والفتيات وتخشى أنواعا عديدة من العنف الجنسي في الأماكن العامة تتراوح بين التلميحات الجنسية المرفوضة واللمس إلى الاغتصاب والقتل المتصل بنوع الجنس. ويحدث هذا في الشوارع، وداخل الحافلات والقطارات، وبالقرب من المدارس. وفي الحدائق العامة، وفي المراهض العامة، وفي الحقول. وفي الأسواق، ومواقع توزيع المياه والطعام، وفي بيئات مختلفة (حضرية، ريفية، أحرمة حضرية، أوضاع النزاع أو ما بعد النزاع، إلخ)

في لندن، تكتشف دراسة أجريت في ٢٠١٢ أن ٤٣ في المائة من الشابات تعرضت لصوراة أو أخرى من صور التحرش في الشارع في السنة الماضية. ١ وفي مدينة بورت مورسبي، تكتشف دراسة استطلاعية^٢ أن أكثر من ٩٠ في المائة من النساء والفتيات تعرضن لصوراة أو أخرى من صور العنف الجنسي عند استخدامهن المواصلات العامة. وفي كيبالي، تظهر دراسة مرجعية^٣ أن ٥٥ في المائة من النساء أفدن عن قلقهن بشأن الذهاب إلى المؤسسات التعليمية بعد حلول الظلام.

وواقع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة يتعدى على حقوق وحريات النساء والفتيات كمواطنات يتمتعن بالمساواة، وهو يقلل قدرة النساء والفتيات على المشاركة في الدراسة والعمل والحياة العامة، كما يحد من إمكانية حصولهن على الخدمات الأساسية والتمتع بالفرض الثقافية والتروحية، وهو يؤثر سلبا على صحتهن ورفاهيتهن، والجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمدن والبلدان. تتعرض النساء والفتيات اللاتي يعشن في حالة من الفقر أو ينتمين إلى فئات تتعرض للإقصاء الاجتماعي أو الوصم (الأصليون، المهاجرون، المعاقون، النساء والفتيات المشردات، إلخ) بدرجة أكبر لخطر العنف الجنسي ضد النساء والفتيات وهن أكثر عرضة لآثاره السلبية.

أفرد منهاج عمل بيجين (١٩٩٥) العنف ضد النساء باعتباره واحداً من مجالات الاهتمام الحاسمة الاثني عشر لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في ٢٠١٣. عينت الجلسة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة على وجه التحديد مختلف صور التحرش الجنسي والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة كمجال قلق خاص ودعت الحكومات إلى منعه من خلال مختلف التدابير والبرامج. وينبغي تأكيد هذه الدعوة مرة أخرى في المؤشرات المقترحة حالياً لرصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة والمستهدفات وخصوصاً في إطار الهدف ٥ (المساواة بين الجنسين) و١١ (جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وأمنة وقادرة على الصمود ومستدامة).

١-١- خلفية عامة

التحليل

على الرغم من أن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة يطال ملايين النساء والفتيات في كل بلد حول العالم، فلطالما تم التسامح معه والنظر إليه كجزء "طبيعي" من الحياة الاجتماعية. ما يعكس مواقف وسلوكيات متناقضة تدبم القوالب النمطية المرتبطة بالنوع الاجتماعي وانعدام المساواة بين الجنسين ويشكل عائقاً هيكلياً أمام الاعتراف بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات ومنعه والتصدي بشكل كاف له. نتيجة لذلك فإن العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، وخصوصاً التحرش الجنسي في الأماكن العامة، يظل قضية مهملة إلى حد كبير.

وما يعزز عدم الاعتراف الكافي بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة هو الفجوة العامة في توافر بيانات محددة وصحيحة وقابلة للمقارنة جُمعت بطريقة منهجية وأخلاقية، ومحدودية قدرات الحكومات المحلية والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين لإصدار هذه البيانات.

يساهم هذا في بيئة قانونية لا تملك ببساطة ما يلزم من تشريعات وسياسات لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والاستجابة له، على الرغم من القيام ببعض المبادرات المبشرة للتعامل مع سلامة المرأة في الأماكن العامة في الأربعين سنة الماضية، فإنها كانت محدودة في حجمها ونطاقها، حيث تألفت هذه المبادرات غالباً من أنشطة مستقلة مفتتة (كتدقيقات سلامة المرأة وحملات التوعية)، أدى الافتقار إلى نهج شامل متعدد القطاعات إلى تفاقم النقص الموجود فعلاً في التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة (السلطات المحلية، القواعد العريضة من النساء والرجال والشباب، القطاع الخاص، وسائل الإعلام، إلخ) لتصميم وتنفيذ برامج الأماكن العامة الآمنة.

وتمثل محدودية القدرة والافتقار إلى التدابير المكرسة لتعزيز قدرات أصحاب المصلحة الرئيسيين لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له خديا رئيسياً آخره

ولا نستغرب أن غياب الإدراك والتعاون، فضلاً عن السياسات غير الداعمة ومحدودية القدرات، تُرجم إلى نقص الاستثمار في تخطيط (المادي والاجتماعي على السواء) وإدارة الأماكن العامة والتنمية الحضرية وإستراتيجيات السلامة والأمن. ما يتمحض عن بنية تحتية عامة غير آمنة للنساء والفتيات.

ونتيجة لأوجه الفصور هذه، الإطّار المعياري العالمي هو أيضاً محدود ولا يوفر الإرشادات المطلوبة لإعداد البرامج ووضع السياسات والرصد.

الإجراء

بالنسبة للمدن المشاركة في البرنامج الرئيسي "مدن آمنة وأماكن عامة آمنة"، يتحقق التغيير التحولي نحو زيادة الاعتراف بالعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة وأثره، والرغبة في إنهائه من خلال شراكة أصحاب المصلحة، من خلال النواخ الأربعة المذكورة أدناه.

(١) خُديد تدخلات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي ملائمة وخطى بالالتزام محلياً: الالتزام المحلي هو حجر الزاوية بالنسبة لهذا البرنامج الرئيسي، ويركز هذا الناتج على بناء الالتزام بخلق شراكات متعددة أصحاب المصلحة وتوفير قاعدة شواهد لأصحاب المصلحة للتعرف على الحلول. الدراسة الاستطلاعية مكون أساسي، وهي مصممة لتوفير بيانات صحيحة ومحددة لضمان الفهم العميق للصور المحلية من العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والسياق الذي يحدث فيه. استخدام حلقات عمل تصميم البرامج لإشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في تملأت نشطة حول نتائج الدراسة الاستطلاعية ولتمكينهم من وضع برامج مجموعة محددة من الأهداف استناداً إلى السياق المحلي والرؤية والمسائلة الجماعية لأصحاب المصلحة.

(٢) تشريعات وسياسات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له: سيتم تقييم قدرات أصحاب المصلحة المحليين وخسيتها لضمان إعداد تشريعات وسياسات شاملة لمنع العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والتصدي له، وتنفيذها بفعالية بما في ذلك تعزيز قدرات مقدمي الخدمات والمؤسسات.

(٣) بما في ذلك البنية التحتية العامة والتنمية الاقتصادية ومع اهتمام خاص بإيجاد فرض اقتصادية للنساء في الأماكن العامة المحددة. يشمل هذا بناء قدرات الحكومات المحلية لكي تستثمر في مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في التخطيط الحضري. بما في ذلك البنية التحتية العامة (كالأسواق والنقل العام وأضاءة الشوارع والخدمات الاجتماعية والصرف الصحي) التي توفر الأمان والتمكين الاقتصادي للمرأة والفتاة والمنافع للمجتمعات المحلية.

(٤) التحول الاجتماعي والثقافي لضمان تحسن المواقف والسلوكيات المتعلقة بحقوق النساء والفتيات في التمتع بأماكن عامة خالية من العنف الجنسي. بما في ذلك أنشطتهن على المستوى الجمعي والمؤسسي والفردى، وإشراك الفتيات والصبان والدعاة المؤثرين الآخرين في أنشطة جُوبلية في المدارس وغير ذلك من الحافل التي تروج للعلاقات القائمة على الاحترام بين الجنسين والمساواة بين الجنسين والسلامة في الأماكن العالمة وما إلى ذلك.

^[1] ٤. المنظمة الدولية للنساء في المدن، وشبكة المرأة والموتل في أمريكا اللاتينية، ولجنة هوبر، (٢٠٠٨) التقييم العالمي للعني بسلامة المرأة كينيا، موتل الأمم المتحدة

^[2] ١. ائتلاف إنهاء العنف ضد المرأة (٢٠١٢) ٢. كوفي آنان (٢٠١٥)

^[3] ٢. هيئة الأمم المتحدة للمرأة (٢٠١٤) الدراسة الاستطلاعية للمواصلات العامة الآمنة،

^[4] ٣. هيئة الأمم المتحدة للمرأة (٢٠١٣)

موجز البرنامج الرئيسي

قيادة المرأة وتمكينها وإتاحة فرص الوصول لها وحمايتها في الاستجابة للأزمات

أ. خلفية عامة

التقييم

تُدرّد ما مجموعه ٥٩.٥ مليون شخص عام ٢٠١٤ نتيجة العنف أو الاضطهاد. في حين تضرر نحو ١٠٧.٣ مليون شخص من الكوارث الناجمة عن أخطار طبيعية.^١ وقد شكلت النساء والأطفال أكثر من ٧٥ في المائة من الـ٨٠ مليون شخص الذين كانوا بحاجة إلى مساعدات إنسانية.^١ وبالإضافة إلى تضرر النساء والراهقات أشد الضرر، فهن أيضاً المسؤولات الرئيسيات عن الرعاية ومن بين أوائل المستجيبين. حيث يحافظن على تماسك أسرهن ومجتمعاتهن.

تؤكد السياسة المعنية باعتبارات النوع الاجتماعي للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات على أهمية المساعدات الإنسانية في تلبية حاجات النساء الأشد ضعفاً. لتوفير دعم مستهدف في مجال سبل كسب العيش والحماية للنساء في أوضاع التشرد أيضاً آثار متوالية على رفاهية عائلاتهن ومجتمعاتهن المحلية. وتظهر البحوث أن مشاركة النساء النشطة في الحياة الاقتصادية تجعل جهود بناء السلام والإنعاش أكثر استدامة.^٢

لكن على الرغم من أن الأرقام الدقيقة بشأن مقدار المساعدة الإنسانية الذي يستجيب بالتساوي لحاجات النساء والرجال ويؤدي إلى نواخ متعلقة بالجنسين يصعب تقييمها نتيجة قلة الإبلاغ ورفع التقارير قياسا على مؤشر المساواة بين الجنسين. تظهر البيانات خيزاً جنسياً واضحاً ونقص الاستثمارات في المساواة بين الجنسين. وفقاً لتقرير المساعدة الإنسانية العالمية (٢٠١٥). فإن نسبة المشروعات الإنسانية التي خُقق مساهمة "كبيرة" أو "رئيسية" في المساواة بين الجنسين انخفضت من ٢٤ في المائة في ٢٠١٢ إلى ما دون ٢٠ في المائة بقليل في ٢٠١٤. في ٢٠١٢، لم يُخصص إلا ما نسبته ٣ في المائة (٢٥٧ مليون دولار) من إجمالي التمويل الإنساني البالغ ٨.٤ مليار دولار لبرامج تركز على المساواة بين الجنسين.

وفي الوقت نفسه جُذ الأزمات تطول أمداً. فقد ازداد متوسط المدة الزمنية التي يعيشها الأشخاص حول العالم مشردين بفعل الأزمات إلى رقم مفرز يتراوح بين ١٧ و٢٥ سنة. لكن المعونات في الأزمات المطولة تميل إلى الاعتماد على تقديم حلول قصيرة الأمد لمشكلات طويلة الأمد وتقديم خيارات قليلة للنساء لإعادة بناء حياتهن وتمكينهن كمعيلات لأسرهن.

التحليل

يتمثل الهدف من المساعدات الإنسانية في المقام الأول في إنقاذ أرواح أشد الناس احتياجاً. وهي تستند إلى مبادئ الإنسانية والحياد والاستقلال والتجرد. لكن تقديم المساعدات على نحو لا يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي نادراً ما يكون محايداً. جّاه النوع الاجتماعي نظراً للمعوقات الهيكلية والجديدة الأصاعدة التي تواجهها النساء ويمكنها أن تسفر، دون قصد، عن تمييز بين الجنسين.

ونظراً لطبيعة المساعدات الإنسانية المنقذة للحياة والطبيعة الملحة للاستجابة، غالباً ما تُغفل حاجات النساء وحقوقهن. ينصب ما لا يكفي من الوقت والتأكيد على إجراء تقييمات وتحليلات للجنسين. وهذا يجعل من المستحيل على العمل الإنساني أن يفهم بصورة كافية ويستجيب للحاجات ومواطن الضعف المختلفة لدى النساء والفتيات.

لكن النساء والفتيات والمشرذات والمستضعفات اللائي يعشن في مخيمات ومجتمعات مضيفة يواجهن تشكيلة من قضايا الحماية والتحديات المختلفة. منها ارتفاع مخاطر التعرض للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، ومحدودية القدرة على التنقل للحصول على المساعدات الإنسانية والخدمات نتيجة انعدام الأمن الجسدي أو مسؤوليات رعاية الأطفال أو الأعراف الاجتماعية التمييزية. فعلى سبيل المثال، يترتب على توزيع الأغذية في صفوف مختلطة من الذكور والإناث استبعاد النساء اللائي ينتمين إلى ثقافات معينة. وبالمثل فإن دورات المياه النسائية التي تفتقر إلى إضاءة كافية جعل النساء عرضة للاعتداءات الجنسية. النساء اللائي فقدن أزواجهن يواجهن خديات ومسؤوليات إضافية كربات أسر وتعرضن لدرجة أعلى من مخاطر الاستغلال.

في الأحوال التي جُرّى فيها تقييمات لاعتبارات النوع الاجتماعي، يكون هناك افتقار إلى انخراط الجماعات النسائية نتيجة معوقات ترتبط بالقدرات أو ثقافية أو أمنية أو سياسية أو كل هذه مجتمعة. تلعب الجماعات النسائية المحلية دوراً هاميشياً عموماً في الاستجابة الإنسانية، وخصوصاً في إدارة المخيمات والتنسيق. أخيراً فإن طبيعة المساعدات الإنسانية بأمدها القصير وضعوية التنبؤ بها، ومحدودية توافر التمويل الإنمائي، والافتقار إلى أدوات البرمجة الملائمة للتصدي للأزمات المطولة والتشريد طويل الأمد، كل هذا يتمحّص عن إخفاق جماعي في تمكين المرأة وزيادة قدرتها على تحمّل الصدمات المستقبلية والتعافي من أثارها.

الإجراءات

يحسّن هذا البرنامج الرئيسي مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في العمل الإنساني من خلال:

١) ضمان استنارة تخطيط وأطر وبرمجة العمل الإنساني/الاستجابة للأزمات بالتحليلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي وتقييمات الحاجات؛ سيشمّل هذا توفير الأدوات والإرشاد بشأن التحليل التعلق بالنوع الاجتماعي وسبّان تعزيز تمثيل المرأة ومشاركتها برأيها وتعزيز قدرات المنظومات النسائية والمُجتمع المدني ودعاة المساواة بين الجنسين للانخراط بفعالية في تخطيط وبرمجة العمل الإنساني. كما سيستفيد هذا أيضاً من الاختصاص التنسيقي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة من أجل ضمان الدمج الكامل لحاجات النساء والفتيات وأولوياتهن في المساعدات الإنسانية.

٢) زيادة إمكانية الحصول على الحماية والفرص الاقتصادية للنساء للمستضعفات والمشرذات المتضررات من الطوارئ الفجائية من خلال الأماكن الآمنة/الاجتماعية وفرص توليد الدخل. تشجع هذه المساحات الاجتماعية بيئة إيجابية للتوعية، وإمكانية الحصول على الخدمات متعددة القطاعات واليات الإحالة. بما في ذلك منع العنف الجنسي والقائم على النوع الاجتماعي. وجماعات مساندة نسائية، وخدمات رعاية الأطفال. كما تشجع الأماكن الآمنة أيضاً التمكين من خلال تيسير الحصول على التدريب على المهارات والنقد مقابل العمل ومساندة سبل كسب العيش.

٣) سد الفجوة الإنسانية/ الإمانية في الأزمات طويلة الأمد والأزمات بطيئة الظهور بتشجيع آليات التكيف الإيجابي وسبل كسب العيش المستدامة للنساء المهمشات. بتحويل الأماكن الآمنة/الاجتماعية إلى مراكز للتمكين الاقتصادي. يشمل هذا النهج تعزيز إمكانية حصول المرأة على الأصول الإنتاجية والمهارات. ومساندة قيادتها في الحياة المجتمعية واتخاذ القرار، واستهداف المعوقات الهيكلية المرتبطة بالنوع الاجتماعي والتمييز المتجذر في الأعراف الاجتماعية والمواقف السائدة. توفير فرص اقتصادية للنساء في أوضاع التشرد طويل الأمد يعزز قدرتهن على تحمّل الأزمات وتمكينهن.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: قيادة المرأة وتمكينها وإتاحة فرص الوصول لها وحمايتها في الاستجابة للأزمات

تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير حوولي. ويهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمّ المتحدّة للمرأة على خُدي تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثمّ تنفيذ نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخّلية تتجاوز الإجراءات التي ستخُدها هيئة الأمّ المتحدّة للمرأة بنفسها.

المخاطر	النساء والفتيات المتضررات من الأزمة سيقدن جهود الإغاثة والاستجابة ويشاركن فيها ويستفدن منها للمؤشرات الرئيسية، % من التمويل مخصصة للأعمال المراعية لمنظورات الجنسين. % للنساء اللائي يستفدن من الاستجابة
مخاطر نظرية التغيير	لو أن (١) تخطيط وبرمجة العمل الإنساني مراعيان لمنظور النوع الاجتماعي. ولو أن (٢) جهود الإغاثة تعطى أولوية لمشاركة وسلامة والرفاهية الاقتصادية للمرأة التي شردت بفعل الطوارئ الفجائية. ولو أن (٣) الاستجابة تشجع آليات التكيف الإيجابي لدى النساء المهمشات اللائي ما ربن متضررات بفعل الأزمات المطولة. فإن (٤) النساء والفتيات المتضررات من الأزمات سيبلعن دوراً قيادياً ويستفدن من جهد الإغاثة والاستجابة. لأن (٥) حقوقهن وحاجاتهن ستكون في صميم المساعدات الإنسانية.
التحجج	١. تخطيط وأطر وبرامج العمل الإنساني/الاستجابة لأزمات شاملة للجنسين ومستجيبة لاعتباراتهما النسبة المثوية لمشاريع المستمتلة على مؤشر المساواة بين الجنسين ١٢ وأ ب النسبة المثوية للنساء المشاركات في تخطيط الإغاثة
نظرية التغيير	لو (١) يستتير تخطيط وبرمجة العمل الإنساني بحاجات المرأة وتملك المنظمات الوطنية ومنظمات الأمّ المتحدّة والمُجمع المدني القدرات والفرصة لدمج المساواة بين الجنسين في التخطيط والبرمجة. فإن (٢) تخطيط وبرمجة العمل الإنساني سيكونان شاملين للجنسين ومستجيبين لاعتباراتهما وينجعان تمكين المرأة. لأن (٣) الخبرة تظهر أن الإشراك الصريح للمرأة في تصميم المساعدات الإنسانية وتنفيذها يسسر تلبية حاجاتها
الإجراءات	١-١ إجراء تحليلات وتقييمات لاعتبارات النوع الاجتماعي لكي يستتير بها تخطيط وبرامج العمل الإنساني/الاستجابة لأزمات متعددة القطاعات (إتاحة الإرشادات والأدوات المعنية بتحليلات وتقييمات لاعتبارات النوع الاجتماعي للأمّ المتحدّة والحكومات إجراء التحليلات/التقييمات. وتقييم مخصصات البرانية. جمع بيانات مفصلة)
الإجراءات	١-٢ زيادة قدرات المنظومات النسائية ومنظومات المساواة بين الجنسين وانخراطهما الفعال في تخطيط العمل الإنساني وأطر وبرامج الاستجابة (وضع الخرائط التنظيمية. تنمية القدرات. الانخراط مع النساء. إقامة الشبكات والتحالفات. زيادة إمكانية حصول النساء المتضررات على الفرص ومشاركتهن في التخطيط والبرمجة)
الإجراءات	٢-١ تعزيز الآليات الوطنية والتابعة للأمّ المتحدّة واليات تنسيق المعونات لتحديد حاجات النساء والفتيات وتلبيتها ورضعها (المساعدة الفنية. التدريبات. المساندة في المواقف المفاجئة. جمع البيانات المفصلة).
الاستجابة	٢-٢ إيجاد مصادر دخل جديدة وفرص اقتصادية من خلال برامج النقد مقابل العمل المستهدفة وتنمية القدرات والمهارات (خُدي وإقامة شراكات مع المشترين/أرباب العمل المحتملين في المخيمات/البيئات المؤقتة والمجتمعات المضيفة. وتوفير برامج مستهدفة للنقد مقابل العمل في مقابل الخدمات/ اللبجات المقدمة ذات الصلة. وخوِبل الأصول الإنتاجية إلى الجمعيات التعاونية النسائية في المخيمات/البيئات المؤقتة والمجتمعات المضيفة. التدريب المهني استناداً إلى الحاجات السوقية التي تمّ خُديها. مهارات تطوير الأعمال)
الاستجابة	٢-٣ الإجراء السياسي لدى الأطراف الفاعلة الحكومية والتابعة للأمّ المتحدّة والدولية لمساندة وتشجيع التخطيط وأطر وبرامج الاستجابة التي تأخذ في اعتبارها المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. <ul style="list-style-type: none">– الاعراف والممارسات الاجتماعية والثقافية الداعمة.
النتائج و العوائق	– التوصيات التي تمخضت عنها تقييمات اعتبارات النوع الاجتماعي لا يتم تنفيذها أو إعطاؤها الأولوية نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.
النتائج و العوائق	– برامج توليد الدخل لا تترجم إلى ارتفاع في الدخل نتيجة اختلالات التوازن داخل الأسرة المعيشية. <ul style="list-style-type: none">– ازدياد التوتر بين الرجال والنساء نتيجة عدم وجود فرص للرجال والصبان. – الموافق الاجتماعية والثقافية والسياسية أمام تشجيع آليات التكيف الإيجابي للنساء والفتيات – انعدام الأمن بحد من الحركة. – العوائق / العوائق الثقافية خُذ من تقدم الناجيات إلى الجهات المعنية.
النتائج و العوائق	– برامج توليد الدخل لا تترجم إلى ارتفاع في الدخل نتيجة اختلالات التوازن داخل الأسرة المعيشية. <ul style="list-style-type: none">– ازدياد التوتر بين الرجال والنساء نتيجة عدم وجود فرص للرجال والصبان. – الموافق الاجتماعية والثقافية والسياسية أمام تشجيع آليات التكيف الإيجابي للنساء والفتيات – انعدام الأمن بحد من الحركة. – العوائق / العوائق الثقافية خُذ من تقدم الناجيات إلى الجهات المعنية.

^[1] مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين. "الإحاثات العالمية. النزوح القسري" ٢٠١٤ (ص ٢١)

^[2] مفوضية اللاجئين. work-the-effect-of-gender-/v/١٠١٥/http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications-equality-programming-on-humanitarian-outcomes

^[٤] تقرير الأمم المتحدة للمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً. ٢٠١٥

^[٥] مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية.

^[6] https://docs.unocha.org/sites/dms/Documents/OOM__HumPrinciple__English.pdf

موجز البرنامج الرئيسي

في وجه الأخطار الطبيعية في مناخ متغيّر

١. خلفية عامة

التقييم

تزداد المخاطر المرتبطة بالكوارث الطبيعية وارتفاع أسعار الأغذية والأوبئة والأزمات طويلة الأمد بمعدل أسرع من محاولات منعها وتخفيف آثارها والحد منها. منذ عام ١٩٧٠، عدد الأشخاص الذين تعرضوا للفيضانات والأعاصير المدارية تضاعف^١ في العقد الماضي. وأصلت الكوارث تسببها في خيائز فادحة في كل أنحاء العالم حيث أودت بحياة ٧٠٠ ألف شخص وألحقت أضراراً بـ١.٧ مليار شخص وتسببت في خسائر اقتصادية بمبلغ ١.٤ تريليون دولار أمريكي^٢. وتفاقم الأثار المتزايدة لتغير المناخ مخاطر الكوارث وتؤثر بشكل غير متناسب على المستضعفين. وقد قدر مكتب الأمم المتحدة المعنى بالحد من مخاطر الكوارث أنه في السنوات العشر الماضية، ٨٧ في المائة من الكوارث كان متعلقاً بالمناخ، وهذا الرقم متوقع الزيادة.

وسوف تتضرر النساء والفتيات بوجه خاص من هذه الزيادة المتوقعة في الأحوال المناخية المتطرفة. تعتبر أوجه التمييز المتعددة التي تواجهها النساء (في التعليم والرعاية الصحية والتوظيف والسيطرة على الأملاك) محركات أساسية تجعل النساء حتماً أكثر ضعفاً في الأزمات وأوضاع ما بعد الكوارث. تظهر البحوث أن النساء أشد عرضة لمخاطر التضمر من الكوارث وأثارها. في ١٩٩١ أودى الإعصار الذي ضرب بنغلاديش بحياة ١٤٠ ألف شخص. ضمن الفئة العمرية ٢٠-٤٤، بلغ معدل وفيات الإناث ٧١ في الألف مقارنة بمعدل ١٥ في الألف للرجال.

لم يحرز إلا تقدم ضئيل في التصدي لعدم المساواة الشديد هذا بين الجنسين على مدى الـ٢٥ سنة الماضية، على سبيل المثال، أكثر من ٧٠ في المائة من الوفيات الناجمة عن الموجة المدمية الآسيوية سنة ٢٠٠٤ كن من النساء. وبالمثل فعندما ضرب إعصار نرجس دلتا أيبارودي في ميامر عام ٢٠٠٨، كان معدل وفيات النساء ضعف معدل وفيات الرجال في الفئة العمرية ١٨-٦٠ وفقد نحو ٨٧ في المائة من النساء غير المتزوجات و١٠٠ في المائة من النساء المتزوجات مصدر دخلهن الرئيسي^٣. وكانت محصلة وفيات النساء والفتيات في أعقاب الزلزال المدمر الذي ضرب نيبال عام ٢٠١٥ بنسبة ٥٥ في المائة.

لاقي انعدام التقدم هذا في التصدي لمركات الخطر الأساسية اعترافاً من المجتمع الدولي وفي إطار معياري جديد، حيث يدعو إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفقرة ٢٠١٥-٢٠٣٠ إلى خُول في النموذج الفكري من خلال إجراءات مكرسة للتعامل مع محركات مخاطر الكوارث الأساسية، وكمسألة مبدأ اشتغال اعتبارات النوع الاجتماعي في جميع السياسات والممارسات.

تصدي للتفاوت بين الجنسين في مواجهة المخاطر وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود

التحليل

هناك عوامل أساسية أربعة تفسر استمرار أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر على مدى العقدين ونصف العُقد الماضيين. أولاً، أبعاد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث ما زالت غير مفهومة جيداً بعد. أسفرت محدودية القدرات الفنية على المستويين الوطني والمحلي عن نقص في البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي والسن وتحليل مخاطر الكوارث من منظور النوع الاجتماعي. وبطل هذا عائقاً أمام الفهم السليم والاستجابة الدقيقة والإستراتيجيات الإنمائية. هناك ١٢ من أصل ٧٠ بلداً قدمت تقارير في إطار مراجعة منتصف المدة لإطار عمل هيوغو لم تقم بجمع معلومات مصنفة حسب النوع الاجتماعي عن مواطن الضعف والقدرات منذ ٢٠٠٩-٢٠١١. كما لا يوجد جمع منهجي للبيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر في تحليل الأضرار والخسائر الناجمة عن الكوارث. وعادة ما يتم تسجيل هذه البيانات من حيث الموارد الإنتاجية، التي يملكها عادة الرجال. وأما الخسائر في القطاع غير الرسمي وزراعة الكفاف للذين تشكل فيهما النساء النسبة الأكبر فعالباً ما لا تكون مسجلة ما يؤدي إلى تخفيض شديد لقيمة الأثر وتكلفة الفرصة البديلة فيما يخص النساء^٤؛

ثانياً، وإلى حد ما نتيجة لذلك، لا يعار إلا اهتمام سياسي ضئيل لإعداد وتنفيذ سياسات إدارة مخاطر الكوارث المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي. كما أن هناك انفصاماً بين المؤسسات التي تروج للمساواة بين الجنسين وآليات إدارة مخاطر الكوارث الوطنية. كما أن الإبهام الذي يسود يشروط المحاسبة^٥ بسبب آخر يؤدي إلى صيرورة المساواة بين الجنسين جهداً "تكميلياً" منفصلاً إلى حد كبير عن جهود التنمية عمومًا. وهذا يقوض النهج الشامل متعدد القطاعات المطلوب لساندة الأشد تهمةيشاً.

ثالثاً، يتّرجم هذا الافتقار إلى الإرادة السياسية إلى عدم كفاية الموارد المخصصة للتصدي للمحركات الهيكلية للتفاوت بين الجنسين التي من شأنها التقليل من مواطن ضعف المرأة وزيادة قدرتها على الصمود في وجه الكوارث. التمويل العام المحدود للحماية الاجتماعية والتأمينات إشكالية بوجه خاص.

أخيراً فإن نقص المشاركة النشيطة من جانب المرأة، وخصوصاً على المستوى المحلي، في إدارة مخاطر الكوارث، يدم الوضع الراهن ويعوق التقدم صوب تنفيذ التزامات المساواة بين الجنسين في الأطر المعيارية.

يتيح إطار سينداي فرصة للتصدي للأسباب الجذرية لانعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر. وفي هذا الصدد هناك حاجة إلى الإجراءات التالية:

١. تقييم أبعاد مخاطر الكوارث المتعلقة بالنوع الاجتماعي في مناخ متغير من خلال ما يلي: (١) زيادة مشاركة النساء في تقييم مخاطر الكوارث بتعزيز قدراتهن لفهم المخاطر في مناخ متغير؛ (٢) وضمان أن تكون أدوات ووسائل جمع البيانات مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي للتمكن من جمع البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي والسن؛ (٣) وإجراء تقييمات لمخاطر الكوارث على نوع اجتماعي محدد من أجل فهم مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار.

٢. مساندة سياسة وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث الوطنية لتنفيذ إطار مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي لإدارة مخاطر الكوارث من خلال ما يلي: (١) إعداد استجابة محددة على مستوى السياسات تصدى للتفاوت بين الجنسين في وجه المخاطر في مناخ متغير وتكون مدمجة كما يجب في السياسة العممة لإدارة مخاطر الكوارث؛ (٢) وضمان إرساء آليات تنسيق متعددة القطاعات ومتعددة المستويات لإدارة مخاطر الكوارث لتعزيز مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي؛ (٣) ورصد فعالية إدارة مخاطر الكوارث في الحد من مخاطر الكوارث على نوع اجتماعي محدد من خلال الأطر ذات العلاقة.

٣. سد الفجوة التمويلية في أنشطة المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي من خلال ما يلي: (١) زيادة اعتمادات الميزانية المخصصة على المستويين الوطني والمحلي للاستجابة لحاجات المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي في قطاعات البنية التحتية والخدمات الإنتاجية والاجتماعية؛ (٢) وزيادة فرص حصول المرأة على منتجات التمويل الملائمة كالحماية الاجتماعية والتأمينات كآليات لتحويل المخاطر وتشارك المخاطر، إلخ؛ (٣) وزيادة استثمارات القطاع الخاص المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي في المنع والتأهب والإنعاش في مناخ متغير بما في ذلك خطط التنمية الحضرية وأكواد البناء والمعايير واجبة التنفيذ، إلخ.

٤. تعزيز قدرات المرأة لمنع الأخطار الطبيعية والتأهب لها والانتعاش منها في مناخ متغير من خلال ما يلي: (١) ضمان أن تكون أنظمة الإنذار المبكر والعمل المبكر مراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي؛ (٢) وزيادة انخراط المرأة في إعداد خطط التأهب للكوارث الطبيعية المحلية من خلال مساندة قدراتهن الفنية؛ (٣) وضمان تمتع النساء بالمساواة في إمكانية الوصول إلى البنية التحتية والخدمات الأساسية وحمائنها للتمكن من انتعاشهن في مناخ متغير.

ثانياً: نظرية التغيير المقترحة: انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر (إدارة مخاطر الكوارث)

الوقوع	تخفيف حدة انعدام المساواة بين الجنسين في خسارة الأرواح وسبل كسب العيش وزيادة قدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية في مناخ متغير المؤشرات الرئيسية، عدد الضحايا مصنفًا حسب نوع الجنس، عدد النساء المشرذات، عدد المنزريين مصنفًا حسب نوع الجنس، عدد النساء اللاتي وصلتهن أنشطة التأهب، إطار معياري إرشادي، إطار عمل سينداي
البنية النظرية للتغيير	لو (١) فُهم بُعد النوع الاجتماعي للمخاطر، ولو أن (١) الإطار الوطني لإدارة الكوارث مراعاة لاعتبارات النوع الاجتماعي، ولو أن (٢) الفجوة التمويلية في أنشطة المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي قُلصمت، ولو أن (٤) قدرات النساء لمنع الأخطار والتأهب لها والانتعاش منها عُززت، فإن (٥) أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في خسارة الأرواح وسبل كسب العيش ستخف حدتها وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية ستزداد في مناخ متغير؛ لأن (٦) انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر سبب جذري من أسباب الضعف على مستوى المجتمع المحلي.
التأثير	١. تقييم أبعاد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها للأخطار (النسبة المئوية للنساء اللاتي أشركن في تقييمات مخاطر الكوارث، وعدد تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد التي أجريت) <p>٢. سياسة وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث الوطنية مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي (النسبة المئوية للاستجابات مستوى السياسات التي تستجيب لمخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد)</p> <p>٣. عُنُق التصدي للفجوة في تمويل أنشطة المنع والاستعداد والإنعاش المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي النسبة المئوية لمخصصات الميزانية التي اعتمدت للتصدي للمخاطر المتعلقة بنوع اجتماعي محدد، النسبة المئوية للزيادة في استثمارات القطاع الخاص في المنع والاستعداد والإنعاش</p>
مطابقة التغيير المتوقع	لو (١) يشارك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث، ولو جُمع البيانات الخاصة بنوع اجتماعي محدد باستخدام منهجيات محددة فسوف (١) ينشأ فهم شامل لمخاطر الكوارث وهو فهم مستجيب لاعتبارات النوع الاجتماعي؛ لأن (٣) الفروق بين المخاطر من حيث النوع الاجتماعي، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها، أخذت في الخسبان. <p>لو (١) نُصحت التفاوتات بين الجنسين في وجه المخاطر في سياسات إدارة مخاطر الكوارث، ولو أنشئت آليات تنسيق وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث المطلوبة لتلقيها ورصد آثارها، فسوف (١) تكون هناك بيئة سياسات مؤاتية لساندة الاستجابات اللازمة للتفاوتات المحددة بين الجنسين في وجه المخاطر؛ لأن (٢) الإطار الوطني لإدارة مخاطر الكوارث سيكون مستجيباً لاعتبارات النوع الاجتماعي.</p>
المرجع	١-٢-١ زيادة إشراك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث (تنمية قدرات المرأة والمنظمات النسائية لفهم وبيان المخاطر التي تؤثر عليهن وربط المنظمات النسائية بتقييمات مخاطر الكوارث على المستويين المحلي والوطني) <p>١-٢-٢ عُنُق دمج الاستجابات العنينة على مستوى السياسات التي تصدى لها ثم بنوع اجتماعي معين، وخصوصاً في البنية التحتية والخدمات الإنتاجية والاجتماعية (تقدير تكاليف ووسائل الاستجابة لاعتبارات النوع الاجتماعي، مؤشر النوع الاجتماعي، زيادة الوعي بين البرلمانيين)</p> <p>٢-١ إجراء تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي بعينه في مناخ متغير (خُديد مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي بعينه، بما في ذلك مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار، والوقوف على المخاطر التي تكون النساء أكثر عرضة لها، التعرف على المخاطر التي سيكون لها أثر أكبر على النساء، نشر واستخدام معارف وممارسات النساء المحليات والأصليات في إدارة مخاطر الكوارث).</p>
المرجع	٢-١ إجراء تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي بعينه في مناخ متغير (خُديد مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي بعينه، بما في ذلك مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار، والوقوف على المخاطر التي تكون النساء أكثر عرضة لها، التعرف على المخاطر التي سيكون لها أثر أكبر على النساء، نشر واستخدام معارف وممارسات النساء المحليات والأصليات في إدارة مخاطر الكوارث).
المرجع	٢-١ رصد فعالية إدارة مخاطر الكوارث في الحد من مخاطر الكوارث على نوع اجتماعي بعينه (تطبيق أطر رصد مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي، تتبع آثار سياسات إدارة مخاطر الكوارث على الحد من مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي بعينه)
الاستراتيجيات المقترحة	- إدارة سياسية تعطي أولوية لفهم أبعاد المخاطر المتعلقة بالنوع الاجتماعي، <p>- أعراف وممارسات اجتماعية وثقافية داعمة تمكن المرأة من الانخراط في تقييمات مخاطر الكوارث وعمليات إدارة مخاطر الكوارث.</p> <p>- جهود أوسع متواصلة لتحسين إدارة مخاطر الكوارث،</p> <p>- الإدارة السياسية شخصص الموارد خططً وسياسات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي</p>
المخاطر و العواقب	- لا يتم تبني استجابات ملائمة للمخاطر المرتبطة بنوع اجتماعي محدد وتنفيذها نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.
	- سوء نوعية الاستثمارات، محدودة وعي مستثمري القطاعين العام والخاص، الانقمار إلى الوساطة المالية على المستوى المحلي ونشح الائتمان، محدودة ثقافة الأمتثال للوائح التنظيمية


تتضمن أي نظرية تغيير طبيعتها الإجراءات المطلوبة من كل الأطراف لتحقيق تغيير خويولي. وهدف نظرية التغيير هو مساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تحديد تلك الإجراءات والشراكات الإستراتيجية، ومن ثم نشتمثل نظرية التغيير المقترحة هذه على إجراءات تدخلية تتجاوز الإجراءات التي سنتخذها هيئة الأمم المتحدة للمرأة بنفسها

الوقوع	تخفيف حدة انعدام المساواة بين الجنسين في خسارة الأرواح وسبل كسب العيش وزيادة قدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية في مناخ متغير المؤشرات الرئيسية، عدد الضحايا مصنفًا حسب نوع الجنس، عدد النساء المشرذات، عدد المنزريين مصنفًا حسب نوع الجنس، عدد النساء اللاتي وصلتهن أنشطة التأهب، إطار معياري إرشادي، إطار عمل سينداي
البنية النظرية للتغيير	لو (١) فُهم بُعد النوع الاجتماعي للمخاطر، ولو أن (١) الإطار الوطني لإدارة الكوارث مراعاة لاعتبارات النوع الاجتماعي، ولو أن (٢) الفجوة التمويلية في أنشطة المنع والتأهب والإنعاش المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي قُلصمت، ولو أن (٤) قدرات النساء لمنع الأخطار والتأهب لها والانتعاش منها عُززت، فإن (٥) أوجه انعدام المساواة بين الجنسين في خسارة الأرواح وسبل كسب العيش ستخف حدتها وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه الأخطار الطبيعية ستزداد في مناخ متغير؛ لأن (٦) انعدام المساواة بين الجنسين في وجه المخاطر سبب جذري من أسباب الضعف على مستوى المجتمع المحلي.
التأثير	١. تقييم أبعاد النوع الاجتماعي لمخاطر الكوارث، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها للأخطار (النسبة المئوية للنساء اللاتي أشركن في تقييمات مخاطر الكوارث، وعدد تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد التي أجريت) <p>٢. سياسة وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث الوطنية مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي (النسبة المئوية للاستجابات مستوى السياسات التي تستجيب لمخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي محدد)</p> <p>٣. عُنُق التصدي للفجوة في تمويل أنشطة المنع والاستعداد والإنعاش المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي النسبة المئوية لمخصصات الميزانية التي اعتمدت للتصدي للمخاطر المتعلقة بنوع اجتماعي محدد، النسبة المئوية للزيادة في استثمارات القطاع الخاص في المنع والاستعداد والإنعاش</p>
مطابقة التغيير المتوقع	لو (١) يشارك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث، ولو جُمع البيانات الخاصة بنوع اجتماعي محدد باستخدام منهجيات محددة فسوف (١) ينشأ فهم شامل لمخاطر الكوارث وهو فهم مستجيب لاعتبارات النوع الاجتماعي؛ لأن (٣) الفروق بين المخاطر من حيث النوع الاجتماعي، وخصوصاً من حيث مواطن ضعف المرأة وقدراتها وتعرضها، أخذت في الخسبان. <p>لو (١) نُصحت التفاوتات بين الجنسين في وجه المخاطر في سياسات إدارة مخاطر الكوارث، ولو أنشئت آليات تنسيق وحوكمة إدارة مخاطر الكوارث المطلوبة لتلقيها ورصد آثارها، فسوف (١) تكون هناك بيئة سياسات مؤاتية لساندة الاستجابات اللازمة للتفاوتات المحددة بين الجنسين في وجه المخاطر؛ لأن (٢) الإطار الوطني لإدارة مخاطر الكوارث سيكون مستجيباً لاعتبارات النوع الاجتماعي.</p>
المرجع	١-٢-١ زيادة إشراك النساء في تقييمات مخاطر الكوارث (تنمية قدرات المرأة والمنظمات النسائية لفهم وبيان المخاطر التي تؤثر عليهن وربط المنظمات النسائية بتقييمات مخاطر الكوارث على المستويين المحلي والوطني) <p>١-٢-٢ عُنُق دمج الاستجابات العنينة على مستوى السياسات التي تصدى لها ثم بنوع اجتماعي معين، وخصوصاً في البنية التحتية والخدمات الإنتاجية والاجتماعية (تقدير تكاليف ووسائل الاستجابة لاعتبارات النوع الاجتماعي، مؤشر النوع الاجتماعي، زيادة الوعي بين البرلمانيين)</p> <p>٢-١ إجراء تقييمات مخاطر الكوارث المتعلقة بنوع اجتماعي بعينه، بما في ذلك مواطن ضعف النساء وقدراتهن وتعرضهن للأخطار، والوقوف على المخاطر التي تكون النساء أكثر عرضة لها، التعرف على المخاطر التي سيكون لها أثر أكبر على النساء، نشر واستخدام معارف وممارسات النساء المحليات والأصليات في إدارة مخاطر الكوارث).</p>
المرجع	٢-١ رصد فعالية إدارة مخاطر الكوارث في الحد من مخاطر الكوارث على نوع اجتماعي بعينه (تطبيق أطر رصد مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي، تتبع آثار سياسات إدارة مخاطر الكوارث على الحد من مخاطر الكوارث الخاصة بنوع اجتماعي بعينه)
الاستراتيجيات المقترحة	- إدارة سياسية تعطي أولوية لفهم أبعاد المخاطر المتعلقة بالنوع الاجتماعي، <p>- أعراف وممارسات اجتماعية وثقافية داعمة تمكن المرأة من الانخراط في تقييمات مخاطر الكوارث وعمليات إدارة مخاطر الكوارث.</p> <p>- جهود أوسع متواصلة لتحسين إدارة مخاطر الكوارث،</p> <p>- الإدارة السياسية شخصص الموارد خططً وسياسات مستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي</p>
المخاطر و العواقب	- لا يتم تبني استجابات ملائمة للمخاطر المرتبطة بنوع اجتماعي محدد وتنفيذها نتيجة المعوقات السياسية أو الاجتماعية أو المالية.
	- سوء نوعية الاستثمارات، محدودة وعي مستثمري القطاعين العام والخاص، الانقمار إلى الوساطة المالية على المستوى المحلي ونشح الائتمان، محدودة ثقافة الأمتثال للوائح التنظيمية

مجال التأثير الخامس للخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة

للمرأة: التخطيط والميزنة

ينص الهدف ٥ من الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة على أن "تعكس الحوكمة والتخطيط الوطني بصورة كاملة المساواة عن التزامات وأولويات المساواة بين الجنسين. وتعمل مبادرات البرامج الرئيسية في إطار مجال التأثير هذا سوبًا لتوفير قاعدة الأدلة والتمويل التحويلي المطلوبين لضمان المساواة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.



المخطط الإستراتيجية	البرامج الرئيسية
	تحسين إصدار واستخدام البيانات لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة
التمويل التحويلي	تحسين إصدار واستخدام البيانات لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة
التمويل الكافي والميزنة المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي	تحسين إصدار واستخدام البيانات لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة
إنتاج وتوفير بيانات جيدة النوعية	تحسين إصدار واستخدام البيانات لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة
إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة وتنفيذها	تحسين إصدار واستخدام البيانات لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة

وبوضح الجدول التالي مساهمة مبادرات البرمجة الرئيسية ضمن مجال التأثير الأول في النواخ المحددة في الخطة الإستراتيجية.

الناخ ١-٥: تبنى وتنفيذ إستراتيجيات تنمية وطنية ومخطط قطاعية وطنية أخرى تتضمن التزامات محددة جُاه تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

الناخ ١: إيجاد توافق الآراء السياسية للتصدي للفجوة في تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

الناخ ٢: القوانين المالية والسياسات ومخطط العمل الوطنية تعطي أولوية لمصالح المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

الناخ ٤: زيادة المساواة عن الإنفاق من أجل النتائج

الناخ ٥-٢: وجود آليات لزيادة مساواة الحكومات الوطنية على المساواة بين الجنسين ولرصد تنفيذ التزامات المساواة بين الجنسين.

موجز البرنامج الرئيسي

١. خلفية عامة

التقييم

البيانات والإحصاءات أداتان مهمتان لوضع سياسات لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتقييم أثارها وضمان المساواة. وقد أحرزت تقدمات مهمة على المستوى الدولي في المعايير النموذجية والفنية المتعلقة بإحصاءات النوع الاجتماعي.

في عام ١٩٩٥، تضمن منهاج عمل بيجين دعوة قوية إلى "توفير ونشر بيانات ومعلومات مفصلة حسب النوع الاجتماعي لأغراض التخطيط والتقييم".^١ ومؤخراً في ٢٠١٣، أقرت اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة مجموعة حد أدنى من مؤشرات النوع الاجتماعي لتكون بمثابة دليل لجمع البيانات. واعتمدت – إثر تلقي طلب من الجمعية العامة – مجموعة من مؤشرات العنف ضد المرأة.^١ ويبنى كثير من المؤشرات المقترحة لرصد المستهدفات المتعلقة بالنوع الاجتماعي في أهداف التنمية المستدامة على هذه التقدّمات.

لكن على الرغم من هذه التطورات، هناك فجوات في البيانات في كثير من مجالات المساواة بين الجنسين، فمن بين ٥٢ مؤشر نواخ في مجموعة الحد الأدنى، لا يوجد إلا ٣٥ مؤشراً توجد بشأنها معايير قياس مقبولة دولياً وجمع البلدان بشأنها بيانات منتظمة (يشار إليها من الآن فصاعداً باسم مؤشرات المستوى الأول). ومن بين المؤشرات الباقية، هناك الكثير توجد بشأنه معايير مقبولة لكن جمع البيانات غير منتظم من جانب البلدان (المستوى الثاني). وأما بالنسبة للمؤشرات الأخرى فلا توجد بشأنها معايير دولية ولا جمع البلدان بيانات منتظمة بشأنها (المستوى الثالث).^٢

في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، سيكون إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة حاسم الأهمية لضمان تنفيذها على المستوى الوطني. وكما الحال مع الأهداف الإنمائية للألفية، فمن المرجح أن المستهدفات التي لا ترصد نتيجة نقص البيانات تحظى بأولوية أقل.^٤ ونظراً لمتطلبات الرصد هذه، فإن الحاجة إلى توفير بيانات أكثر وأجود، بما في ذلك المؤشرات المستجيبة لاعتبارات النوع الاجتماعي، هي الآن أكبر من أي وقت مضى. وسيزيد هذا أهمية الإحصاءات جيدة النوعية ويزيد الطلب عليها من جانب الحكومات الوطنية.

ومن دون مساندة فنية ومالية كبيرة للتعامل مع هذه التحديات، ستكون هناك فجوات كبيرة في قدرتنا على رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة رسداً كافياً.

التحليل

ترتبط هذه التحديات التي تواجه إحصاءات النوع الاجتماعي بثلاث مشكلات مختلفة، لكن متشابكة، على الأقل وهي: (١) ضعف حيز السياسات والبيئة القانونية نتيجة غياب الإرادة السياسية وإدراك أهمية إحصاءات النوع الاجتماعي جيدة النوعية، (٢) والتحديات الفنية داخل الأنظمة الإحصائية الوطنية، وخصوصاً فيما يتعلق بالتحديات الحساسة الصعبة منهجياً أو الناشئة، (٣) وتضايف محدودة قدرة الأنظمة الإحصائية الوطنية لنشر البيانات ومحدودية قدرة الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين لاستخدام إحصاءات النوع الاجتماعي كي تستنير بها البحوث والدعوة والسياسات والبرامج.

١- ضعف حيز السياسات والبيئة القانونية: غياب الإرادة السياسية ومحدودية الوعي بأهمية البيانات حول المساواة بين الجنسين عائقان خطيران أمام التقدم.^٥ وكما أظهرت المراجعات الحديثة، جُد في كثير من البلدان أن قوانين وسياسات الإحصاء لا تنص على إصدار إحصاءات تتعلق بالنوع الاجتماعي، ما يتمخض غالباً عن إعطاء أولوية متأخرة لهذا لقطاع من حيث مخصصات الميزانية. ومن بين ١٢٦ بلداً لديها بيانات، هناك ١٥ في المائة فقط لديها تشريع محدد يتطلب من الأنظمة الإحصائية الوطنية إجراء مسح متخصصة مستندة إلى النوع الاجتماعي. و٣٧ في المائة لديها جهة تنسيق لإحصاءات النوع الاجتماعي، و١٣ في المائة فقط لديها ميزانية دورية مكرسة لها.^٦

٢- التحديات الفنية داخل الأنظمة الإحصائية الوطنية خد من توفير إحصاءات النوع الاجتماعي: نتيجة القيود المالية والفنية، جُد في معظم البلدان النامية أن توفير إحصاءات النوع الاجتماعي ما زال محدوداً بدرجة كبيرة وما زالت الفجوات في بيانات النوع الاجتماعي متفشية.^٧ ويصدق هذا بوجه خاص على المجالات الحساسة كالعنف ضد المرأة، أو حيثما تكون المتطلبات الفنية أو المالية كبيرة (مثلاً، استخدام الوقت)، أو في المجالات الناشئة التي تتطلب عملاً منهجياً كبيراً من أجل إعداد معايير مقبولة دولياً (كملكية الأصول).

٣- نقص إمكانية الوصول إلى البيانات ومحدودية القدرات من جانب واضعي السياسات والمستخدمين الآخرين لتحليلها كي تستنير بها السياسات. تتفاقم الفجوات في إحصاءات النوع الاجتماعي بفعل تدني قدرات النشر من جانب الأنظمة الإحصائية الوطنية وعدم بناء قدرات واضعي السياسات وأصحاب المصلحة الآخرين لاستخدام البيانات، توجد شواهد قوية على وجود دائرة مفرغة، حيث تؤدي قلة استخدام البيانات في تنوير السياسات والمناصرة إلى قلة الطلب عليها، ما يقلل بدوره الحافز لتوفيرها.^٨

موجز البرنامج الرئيسي

الإجراء

يتطلب تحسین توافر إحصاءات النوع الاجتماعي وإمكانية الحصول عليها واستخدامها لتنوير السياسات والدعوة والمساواة عن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. العمل على ثلاث جهات: (١) إيجاد بيئة سياسات مؤاتية لضمان إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة على نحو مستجيب لاعتبارات النوع الاجتماعي ورصدها رسداً فعالاً؛ (٢) وإزالة المعوقات الفنية لضمان توفير إحصاءات نوع اجتماعي جيدة النوعية وقابلة للمقارنة ومنظمة من جانب الأنظمة الإحصائية الوطنية لرصد السياسات الوطنية والوفاء بالتزامات السياسات ورفع التقارير بموجب أهداف التنمية المستدامة؛ (٣) وضمان أن تكون البيانات التي يتم توفيرها متاحة على نطاق واسع ويمكن استخدامها بفعالية من جانب مختلف الأطراف الفاعلة مع قدرات كافية لتحليل هذه البيانات لتنوير الدعوة والبحوث والسياسات والبرامج.

١- وجود بيئة سياسات مؤاتية لضمان إضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة على نحو مراعاة لاعتبارات النوع الاجتماعي ورصدها رسداً فعالاً. سيتم إجراء تقييم للنظر في الإطار القانوني الوطني، والسياسات والممارسات التي تحكم توفير إحصاءات متعلقة بالنوع الاجتماعي. ستتم معالجة القيود القانونية والمؤسسية والمالية وإقامة شراكات لضمان وضع وتمويل المخطط لتوفير إحصاءات متعلقة بالنوع الاجتماعي لرصد أهداف التنمية المستدامة على الصعيد المحلي. توضع خطة وطنية تشاركية بمدخلات من الأطراف الفاعلة لإضفاء الطابع المحلي على أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنوع الاجتماعي، وذلك باستخدام مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتفق عليها عالمياً كأساس.

٢- تحسین الإصدار الدوري للإحصاءات المتعلقة بالنوع الاجتماعي: سيتم تعزيز القدرة الفنية لدى الأنظمة الإحصائية الوطنية لتوفير إحصاءات النوع الاجتماعي جيدة النوعية من خلال ما يلي: (١) المساندة الفنية المباشرة لتجميع مؤشرات المستوى الأول؛ (٢) وتحديد مصادر البيانات المناسبة والمساندة الفنية والمالية لتجميع مؤشرات المستوى الثاني؛ (٣) والعمل المنهجي لإعداد معايير لتمكين الأنظمة الإحصائية الوطنية من إصدار مؤشرات المستوى الثالث.

٣- ضمان توافر المزيد من البيانات واستخدامها: سيتم تعزيز بروتوكولات تبادل البيانات وتوفير أدوات نشرها. سيتم تعزيز قدرات جميع المستخدمين من خلال التدريب والمساعدة الفنية. سيتم إضفاء الطابع المؤسسي على الحوارات بين مستخدمي الإحصاءات وموفرها بما في ذلك من خلال إقامة منتديات للأنظمة الإحصائية الوطنية للانخراط مع واضعي السياسات لتحسين فهمهم للمعلومات الإحصائية والتعرف على الفجوات في البيانات لزيادة جودة الإحصاءات المتعلقة بالنوع الاجتماعي وإمكانية الحصول عليها والطلب عليها.

^[1] تقرير الأمين العام عن استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

^[2] المرجع السابق

^[3] المرجع سبق ذكره

^[4] هيئة الأمم المتحدة للمرأة (٢٠١٥-٢٠١٦)، تقدم نساء العالم

